الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

ميدان: العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: مالية

البنك المركزي وأساليب الضبط النقدي

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانسLMD

إعداد الطلبة: تحت إشراف الأستاذة:

1- أحمد وارث وسيلة بوفنش

2- باديس بن نعيجة

3- ياسين بوالبعير

السنة الجامعية: 2011/2010

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

﴿و قل اعملوا فسيرى الله عملكم و رسوله و المؤمنون﴾

صدق الله العظيم.

التوبة 156

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهّل الله له طريقا إلى الجنة، و إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع، و إن العالم ليستغفر له من في السموات و من في الأرض حتى الحيتان في الماء، و فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، و إن العلماء ورثة الأنبياء، و إن الأنبياء لم يورثوا دينارا و لا درهما و إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر.

رواه أبو داود و الترميذي-

شكر وتقدير

بعد أن من الله علينا بإنجاز هذه البحث، فإننا نتوجه إلى الله سبحانه وتعالى أولا وآخرا بجميع ألوان الحمد والشكر على فضله وكرمه الذي غمرنا به، فوفقنا إلى ما نحن فيه راجين منه دوام نعمه وكرمه، وانطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، فإننا نتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذة المشرفة **"بوفنش وسيلة"** التي ساعدتنا ولم تبخل علينا بتوجيهاتها القيمة طيلة فترة إنجاز هذا العمل.

وأتوجه في هذا المقام بالشكر الخاص لكل أساتذة المركز الجامعي الذين أسدوا إلي النصح وبسطوا لي يد العون وبذلوا كبير الجهد تفضلا منهم وكرما لإنجاح هذا العمل.

كما أسجل شكري إلى جميع عمال بنك الجزائر وكالة ميلة الذين ساعدوني في الحصول على الوثائق الضرورية للبحث، وأخص بالذكر الرئيس المدير العام

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى كل عمال مكتبة المركز الجامعي .

وإلى كل من ساعدني ولو بكلمة طيبة .

إهداء

الحمد لله الذي أكرمني وجزاني بهذا العمل المتواضع والذي أهديه إلى :

الإنسان الذي سعى جاهدا إلى تربيتي وتعليمي وتوجيهي والوقوف إلى جانبي **أبي** الحاج . الطيب

إلى أعز إنسان في الوجود وقدوتي في الحياة، إلى الصدر الحنون والقلب الرفيق إلى أعز ما أملك في الدنيا الحبيبة الطاهرة الوفية **أمي مريم ثم أمي ثم أمي**.

إلى إخوتي وأخواتي، **سمير، نورة، ياسر، سهام**.

إلى كل الأهل والأقارب أخوالي وخالتي وإلى أعمامي وعماتي وإلي جدي وجدتي.

إلى الأصدقاء: **عمر بوزحزح ، يحيا ، شرافت ،فريد ،عامر ،هلال ،صابر، زكرياء، إبراهيم ،وسيم حسان ،مراد ، سامي،كريم، سفيان** ،وإلى كل من نساه قلمي .

إلى زملاء الدراسة: **محمد، عماد، وليد، هاجر، إيمان، حمزة، أمين**.

إلى كل طلبة السنة الثالثة علوم اقتصادية تخصص مالية وبنوك خاصة الفوج الثالث مالية .

إلى كل من علمني حرفا من معلم أو أستاذ أو دكتور .

ياسين

إهداء

إلى كل من علمني ولو حرف واحد.

إلى كل مؤمن بأن العلم هو سبيل الرقي والإزدهار.

إلى كل من ساعدني على إنجاز هذا العمل.

إلى كل أساتذتي وزملائي الطلبة، أهدي هذا العمل المتواضع.

أحمد

إهداء

إلى أبي وأمي وكل إخوتي وأخواتي

إلى كل من علمني ولو حرف واحد.

إلى كل مؤمن بأن العلم هو سبيل الرقي والإزدهار.

إلى كل من ساعدني على هذا العمل.

إلى كل أساتذتي وزملائي الطلبة، أهدي هذا العمل المتواضع.

باديس

الفهرس

المقدمة العامة	
الفصل الأول: عموميات حول البنوك المركزية.....	1
الفصل الثاني: السوق والسياسة النقدية وآساليب الضبط النقدي.....	20
الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية لبنك الجزائر.....	42
الخاتمة العامة.....	64
قائمة المراجع.....	67
قائمة الجداول والأشكال.....	71
الفهرس.....	73

المقدمة العامة

يعتبر القطاع البنكي أحد القطاعات الرائدة في الاقتصاديات الحديثة لدوره الهام في تعبئة المدخرات المحلية والأجنبية وتمويل الاستثمار الذي يمثل عصب النشاط الاقتصادي بالإضافة إلى كونه حلقة الاتصال الأكثر أهمية في العالم الخارجي، فلقد أصبح تطور هذا القطاع ومتانة أوضاعه معيارا للحكم على سلامة اقتصادياتنا وقابليتها لجذب رؤوس الأموال المحلية والخارجية. ولذلك فإن البنك المركزي يمثل المحور الرئيسي لهذا القطاع وزيادة قدرته على المنافسة والتطور، وذلك لما يقوم به من دور في إرساء السياسة النقدية والبنكية، والحفاظ على الاستقرار المالي وبالتالي إرساء أسس النمو الاقتصادي.

يعد البنك المركزي من أهم المواضيع التي كثر بشأنها الجدل حديثا، باعتباره القطب الرئيسي لأي نظام بنكي ومالي في الاقتصاديات المعاصرة للمهمة التي يقوم بها في تنظيم الجانب النقدي والبنكي وتوجيهه ومراقبته والإشراف عليه.

إشكالية البحث:

إن الجزائر كباقي دول العالم لديها بنكا مركزيا يتمتع بالسيادة والإستقلالية، ورغم أهميته فقد مكانته خلال السنوات السابقة ولم يسترجعها إلى بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي أعاد له حقه في احتلال الصدارة وفصله عن الخزينة العمومية.

وتتمثل إشكالية بحثينا في التساؤل التالي:

كيف تستخدم أساليب الضبط النقدي في رقابة البنك المركزي ؟

من هذا التصور لهذه الإشكالية يمكن طرح التساؤلات التالية:

- كيف يساهم البنك المركزي في تحقيق أهداف السياسة النقدية؟
- ماهي أدوات السياسة النقدية؟ وماهي أهدافها؟
- ماهي الأساليب المتبعة في الضبط النقدي في الجزائر؟ وماهو أنجح أسلوب؟
- كيف ساهم قانون النقد والقرض في رد الإعتبار للبنك المركزي؟

فرضيات البحث:

إنطلاقا من الإشكالية والتساؤلات المطروحة يمكن طرح الفرضيات التالية والتي نراها تعالج هذا البحث:

- تعتبر أساليب وآليات الضبط النقدي المتبعة من طرف البنك المركزي كافية للرقابة النقدية.
- تعتبر أدوات السياسة النقدية المباشرة أفضل حلا من أدوات السياسة النقدية غير المباشرة.

أسباب إختيار الموضوع:

- الرغبة في تنمية معرفتنا العلمية في مجال أساليب الضبط النقدي.
- الرغبة في إثراء البحث العلمي في هذا الميدان.
- أهمية الموضوع بالنسبة للإقتصاد الوطني.
- الرغبة في معرفة المشاكل التي تحول دون تأدية البنك المركزي للأدوار المنوطة به.

أهمية الموضوع:

يكتسي هذا البحث أهمية بالغة للأسباب التالية:

- ضرورة وجود بنك مركزي مسيطر على النظام المالي والبنكي.
- تحديات الجديدة التي يواجهها البنك المركزي في ظل الإقتصاد العالمي.
- أهمية تطبيق البنك المركزي للسياسة النقدية والرقابة عليها.

أهداف الموضوع:

يرمي هذا البحث للإجابة على التساؤلات المطروحة في الإشكالية بإضافة إلى:

- إبراز أهمية البنك المركزي في الحياة الإقتصادية.
- التعرف على مختلف وظائف البنك المركزي.
- التعرف على أدوات السياسة النقدية.

منهج البحث:

نظرا للإشكالية المطروحة وإتباعا لمتطلبات الفرضيات نرى ضرورة الإعتماد على المنهج الوصفي التحليلي بالنظر إلى طبيعة الموضوع، وهذا من خلال جمع مختلف البيانات والمعلومات المرتبطة بالموضوع ومحاولة تحليلها للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها.

خطة البحث:

من أجل الإلمام بالموضوع تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: خصصنا هذا الفصل لدراسة نشأة وتطور البنوك المركزية، أهدافها ووظائفها.

الفصل الثاني: مخصص لتعريف الأسواق النقدية وتبيان السياسة النقدية المطبقة فيها بالإضافة إلى تبيان أهم أساليب الضبط النقدي.

الفصل الثالث: يشمل هذا الفصل دراسة بنك الجزائر، وذلك من خلال التطرق إلى مختلف مراحل تأسيسه بالإضافة إلى توضيح أساليب الضبط النقدي المستعملة من طرفه في تصحيح مختلف الإختلالات النقدية في السوق.

الفصل الأول:

عموميات حول البنوك المركزية

مقدمة:

يعد البنك المركزي من أهم مؤسسات الجهاز المصرفي، في أي مجتمع من المجتمعات، حيث يحتل هذا الأخير مكانة هامة في الأسواق المالية العالمية فهو لا يهدف إلى تحقيق الربح الخاص كما هو الحال بالنسبة للبنوك التجارية، وإنما هدفه الأساسي تحقيق سلامة واستقرار النظام النقدي والبنكي للدولة وتطبيق السياسات النقدية والبنكية التي تدعم الناتج القومي والعمالة، والحد من التضخم ومن تم تحقيق تقدم اقتصادي واجتماعي. فالبنك المركزي يحظى في كافة البلدان بعناية خاصة تصل في بعض الدول إلى منحه استقلالية تامة عن الحكومة من أجل تحقيق الاستقرار النقدي وتنظيم إصدار النقود.

إن هذا الفصل ستتم معالجته في مبحثين:

- المبحث الأول: ماهية البنوك المركزية.
- المبحث الثاني: وظائف البنوك المركزية.

المبحث الأول: ماهية البنوك المركزية:

يتميز البنك المركزي بأهمية كبيرة باعتباره البنك الوحيد الذي يتمتع بالسلطة الكاملة على إصدار النقود في النظام البنكي لذلك سنتناول في هذا المبحث تعريفه وخصائصه، نشأته بالإضافة تبيان أهم أهدافه.

المطلب الأول: تعريف وخصائص البنك المركزي:

يقوم البنك المركزي بأداء الكثير من الأعمال ذات الطبيعة المختلفة مما يجعل من الصعب إعطاء تعريف موجز وثابث للبنك المركزي.

الفرع الأول: تعريف البنك المركزي:

للبنك المركزي عدة تعاريف نذكر منها:

- البنك المركزي هو: مركز النظام النقدي والمصرفي، مهمته تنظيم الجانب النقدي والمصرفي توجيهه مراقبته والإشراف عليه.[1]
- البنك المركزي هو: مؤسسة حكومية تتولى العمليات النقدية والتمويلية المركزية الهامة للحكومة بوسائل مختلفة ومتعددة فمن خلال إدارتها يؤثر البنك المركزي في المؤسسات النقدية، وذلك بهدف دعم ومساندة السياسات الاقتصادية للحكومة، فالبنك المركزي يقوم بـــــــإدارة الجهاز النقدي للدولة بإعتباره أعلى سلطة نقدية في الدولة ومركزا محوريا في النظام المصـــــــــــرفي والنقدي.[2]
- البنك المركزي هو:البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي ليحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال قيامه بوظائف متعددة كتقنيين العملة، والقيام بإدارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة احتفاظه بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية، إدارة احتياطات الدولة من العملات الأجنبية خدمة البنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية وقيامه بدور المقرض للبنوك التجارية وإنجاز أعمال المقاصة، القيام بالتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية. [3]

الفرع الثاني: خصائص البنك المركزي:

هناك عدة خصائص تميز البنك المركزي كمؤسسة نقدية عن غيره من البنوك نذكر منها مايلي:

---

[1] فليح حسين خلف، 2006، النقود والبنوك، عالم الكتب الحديث للنشر، الأردن، ص295.
[2] إفلاح حسن الحسيني وآخرون،2008، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الأردن،الطبعة الرابعة، ص26.
[3] الدوري زكرياء وآخرون، 2006، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازاوي العلمية للنشر، الأردن، الطبعة الرابعة، ص26.

- يمثل البنك المركزي مركز الصدارة وقمة الجهاز البنكي، لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك وله القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، وجعل البنوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها.
- البنك المركزي مؤسسة نقدية ذات ملكية عامة، فالدولة هي التي تتولى الإشراف عليه من خلال القوانين التي تسنها والتي تحدد بموجبها أغراضه وواجباته.
- لا يهدف البنك المركزي إلى الربح وإنما وجد لتحقيق المصالح العامة للدولة ولكن إن حصل الربح فيكون ذلك من قبيل الأعمال العارضة وليس الأساسية التي وجد البنك لأجلها.
- يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وله القدرة للهيمنة على إصدار النقد وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني.[1]
- يمثل البنك المركزي المؤسسة المحتكرة لعملية إصدار النقود، ولم يعد للبنوك التجارية أي دور في الإصدار في جميع دول العالم.
- لا يتعامل البنك المركزي مع الأفراد، إذ يهتم أساسا بتنظيم ورقابة العمليات المصرفية للبنوك التجارية.[2]

المطلب الثاني: نشأة البنوك المركزية:

نشأت البنوك المركزية في المرحلة اللاحقة لنشوء البنوك التجارية حيث نشأت في البداية كبنوك تجارية خاصة، يتطور أحدها ليتحول إلي بنك مركزي، ومن ثم أضيف إلى عملة احتكار إصدار أوراق النقدية والقيام بأعمال بنكية للحكومة مما جعله يأخذ موقع الصدارة بالنسبة لبقية البنوك التجارية.[3]

الفرع الأول: نشأة البنوك المركزية القديمة:

ترجع الجذور التاريخية لنشأة البنوك المركزية إلى منتصف القرن 17 حيث يعتبر البنك السويدي أول بنك مركزي تم تأسيسه عام 1668 بهدف تقديم القروض للحكومة مقابل إعطاءه حق إصدار العملة وكذا بنك انجلترا الذي أسس عام 1694 وهو شركة خاصة أنشأت بمرسوم ملكي لغرض منح التمويل لخزانة الملك في حربه مع لويس الرابع عشر وذلك مقابل منحه حق إصدار العملة.[4] وأصبح بنك إنجلترا محتكرا جزئيا لإصدار النقود في إنجلترا وبموجب القانون الصادر في عام 1833 أصبحت النقود الورقية الصادرة من قبل إنجلترا هي العملة القانونية الوحيدة، ليتم في عام 1844 وضع قيود على إصدار النقود. لقد كانت وظيفة الإصدار الجزئي ووظيفة بنك إنجلترا كبنك للحكومة ووكيلها في وظائف مارسها البنك المذكور بشكل أفضل من البنوك الأخرى، وقد اكتشفت البنوك في إنجلترا في القرن الثامن

---

(1) الدوري زكرياء وآخرون، 2006، ص26.
(2) سوزي عدلي ناشر، 2008، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبية الحقوقية، لبنان، ص257.
(3) الحلاق سعيد سامي وأخرون،2010، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوي، الأردن، ص149.
(4) أنس البكري وآخرون، بدون سنة، النقود والبنوك، دار المستقبل للنشر، الأردن، ص94-95.

عشر أن هناك فائدة للاحتفاظ بجزء من احتياطاتها لدى بنك إنجلترا، وذلك لتمتع أوراقه بالثقة وتوسع حجم التداول بحيث أصبح تدريجيا بنك الحكومة ووكيلها المالي والقائم على احتياجات البنوك التجارية عندما انتشرت كشركات مساهمة عام 1826كما أصبح قيما على احتياطات البلاد من الذهب وفي عام1846 زاد مركز هذا الأخير عندما تبنى وظيفة تسوية المقاصة بين البنوك التجارية من خلال إجراء تسويات في حساباتها كما استخدم سعر الفائدة كوسيلة للتأثير على ائتمان البنوك التجارية وحل الأزمات المالية مما أعطى له سمعة واحترام من قبل البنوك الأخرى.

أما البنك المركزي السويدي أنشأ كبنك خاص عام 1656ثم أعيد تنظيمه كبنك مركزي للحكومة عام1668وأخذ تجربة بنك إنجلترا وتطور تدريجيا إلى بنك مركزي فكانت وظيفته الرئيسية خلال نشأته الأولى هي إصدار النقود ثم تبث ذلك بموجب تشريع عام1809 وفي عام 1897 تم حصر إصدار النقود بصورة تامة بالبنك المذكور بعد أن مارست بنوك أخرى إصدار جزئي للنقود ابتداء من عام 1830.[1]

في جانفي1800 أسس نابليون بونابرت بنك فرنسا المركزي لمواجهة الركود الذي تعرضت له البلاد خلال الثورة الفرنسية وأصبح بنك الحكومة وأحتكر إصدار النقود، ورأسماله تكون من جزء من أموال الحكومة والجزء الأكبر من رأس المال الخاص لكنها سيطرت على البنك من خلال تعيين المحافظ ومساعديه في حين يمثل المساهمون مجلس يتألف من خمسة عشر عضو يتم اختيارهم بالانتخاب، وفي عام1848 توسعت مهمة البنك عندما أصبحت تسعة من بنوك خاصة بالمقاطعات فروع منه ليصبح فيما بعد المحتكر الوحيد لإصدار العملة.

أما في هولندا فتأسس البنك الهولندي عام 1814 لمواجهة انعدام الثقة في العملة الوطنية ولتمكين الأفراد والمؤسسات من الحصول على القروض وقد منح هذا البنك حق إصدار العملة لوحده كبنك للحكومة فرغم كون رأس مال البنك خاص إلا أن محافظ البنك وأمين مجلس الإدارة يتم تعيينها من قبل الحكومة وباقي الأعضاء في مجلس الإدارة يتم انتخابهم من قبل المساهمون .

قد سار البنك الدانمركي الذي أنشأ عام 1817 على نهج البنك السويدي وأصبح المحتكر لإصدار النقود وكبنك للحكومة ويتم تعيين المحافظ من طرف الملك والمدراء يتم انتخابهم من قبل الهيئة التشريعية وتولى البنك المركزي الدانمركي أعماله في عام 1818 محل بنك الدولة الذي أنشأته الحكومة عام1813، حيث قام البنك المركزي سحب النقود الورقية المصدرة من قبل بنك الدولة بسبب تدهور قيمتها وإصدار نقود جديدة بدلا منها، وبالتالي أصبح البنك الوحيد المحتكر للعملة الوطنية.

كما أنشئ البنك المركزي البلجيكي عام 1850.للقيام بإصدار العملة وكبنك للحكومة ووكيل لها وقبل إنشاء هذا البنك كان هناك أربعة بنوك تقوم بالإصدار النقدي لكن أوراقها النقدية لم تحظى بالقبول العام كما لم تمارس وظيفة بنك الحكومة.[2]

---

[1] رحيم حسين،2006، الإقتصاد المصرفي، دار بهاء الدين للنشر، الجزائر، ص66.
[2] العيادي أحمد صبحي،2010، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر، الأردن، ص187.

هذا وتم تأسيس بنك الرايخ في ألمانيا، فعند تشكيل الإمبراطورية الألمانية كان هناك 33 بنك إصدار في الولايات الألمانية لكن أهم هذه البنوك هو بنك بروسيا، ورغم وجود هذه البنوك فقد اعتبر بنك بروسيا الذي سمي الرايخ بمثابة بنك مركزي يقوم بالإصدار ويعمل كبنك للحكومة ويضع أسعار فائدة للتأثير على حجم الإئتمان وهيكلة البنك خاصة لكن الحكومة تقوم بتعيين مجلس الإدارة في حين المساهمون مجالس لتمثيلهم.

أما بنك روسيا فقد تأسس عام 1860 والهدف من إنشائه هو توحيد النقود المتداولة ومنح قروض للإمبراطورية الروسية وأعطي البنك حق الإصدار النقدي والعمل على الحفاظ على قيمة النقود، حيث يتم تعيين المحافظ ونائبه من قبل الحكومة.

في إسبانيا نشأ البنك المركزي الذي انبثق من بنك الدولة عام1856 وقد اشترك مع بنوك المقاطعات لإصدار النقود ولم يحتكر الإصدار النقدي إلا في عام 1873.أما في اليابان فقد تم إنشاء البنك المركزي الياباني عام1882 لمواجهة التضخم المفرط، فلقد كانت 150 مؤسسة بنكية تقوم بإصدار النقد دون مراعاة للضوابط فاقترح وزير الملية آنذاك إنشاء بنك مركزي يقوم بوظيفة المصدر الوحيد للنقد وهكذا أنشأت البنوك المركزية في بلدان عدة.[1]

الفرع الثاني: نشأة البنوك المركزية الحديثة:

لم تكن هناك بنوك مركزية في بعض البلدان في بداية القرن العشرين، كان لكل بنك في الولايات المتحدة الحق في إصدار النقود مقابل ودائع بالسندات الحكومية ولم تعمل هذه البنوك كبنك للحكومة الأمريكية أو كوكيل لها أو كملجأ أخير للاقتراض، وقد كانت الأزمة المالية التي حدثت في أمريكا عام1907 سببا مهما في التحول من البنوك اللامركزية إلى البنوك المركزية من خلال تأسيس البنك المركزي لأمريكا عام 1914 بإنشاء 12 بنك مركزي احتياطي فيدرالي لكل واحد منهم سلطة على منطقة معينة مع مجلس احتياطي للتنسيق بين هذه البنوك مقره في واشنطن، وتم منح هذه البنوك احتكارا جزئيا لإصدار النقود وأصبحت هذه البنوك كبنك للحكومة والقائم على احتياطات البنوك التجارية والملجأ الأخير للاقتراض في كل منطقة، وتقوم الحكومة الأمريكية بتعيين أعضاء مجلس الاحتياطي الفدرالي من قبل رئيس الجمهورية ويعين ثلاثة من أصل تسعة مدراء لكل بنك إضافي من ضمنهم الرئيس أما المدراء الباقون فيتم انتخابهم من قبل البنوك التجارية. في المؤتمر المالي الدولي الذي انعقد في عام 1920 في بروكسل أوصى البلدان التي لاتوجد فيها بنوك مركزية الشروع في إنشاءها من أجل تحقيق الاستقرار في عملاتها وزيادة التعاون النقدي فيما بينها وتبع ذلك إنشاء بنك الاحتياطي الإفريقي عام1921 وإنشاء العديد من البنوك المركزية في البلدان المستقلة حديثا بما فيها البلدان العربية ومنها البنك المركزي العراقي

[1] الجنابي هيل عجمي جميل،2009، النقود والمصارف والنظرية والتطبيق، دار الوائل، الأردن، ص180.

1949 ومؤسسة النقد السعودي سنة1957 والبنك الأردني عام1962 والبنك المركزي الجزائري عام1962.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن انتشار البنوك المركزية بهذه الصورة يعود إلى الحاجة لهذه البنوك كوفرة الاحتياطات والحاجة إلى إدارتها من قبل مؤسسة نقدية والحاجة إلى مراقبة العملة والإئتمان البنكي هذا وتختلف درجة استخدام الوسائل النقدية من قبل البنوك المركزية تبعا للتطور الاقتصادي في كل بلد ومدى تطور أسواقه النقدية والمالية.

المطلب الثالث: أهداف البنك المركزي

يهدف البنك المركزي إلى تحقيق عدة أهداف من أهمها:[2]

- تحقيق العمالة المرتفعة: وهو هدف أساسي لأي سياسة اقتصادية من أجل القضاء على البطالة والتخلف التي تؤدي إلى تبديد الناتج القومي.
- استقرار الائتمان: إن استقرار الائتمان له ارتباط وثيق بمعدلات التضخم الذي يؤدي إلى ارتفاع مستويات الأسعار وانخفاض قيمة العملة الوطنية وهو مايؤدي إلى تأكل الاستثمارات مما يفقد الاستثمارات والاقتصاد الوطني قدرته على التوازن.
- الحفاظ على سعر صرف ملائم: إن أسعار الصرف الملائمة هي تلك الأسعار التي تحقق أسعار معقولة للواردات والصادرات.
- تحقيق النمو الاقتصادي: حيث يسعى البنك المركزي إلى تخطي عدة عوائق منها:
- تجنب الدعم المالي
- استقرار أسعار الفائدة
- المحافظة على ثقة المستثمرين الأجانب، فالبنك المركزي مؤسسة حكومية لا تهدف إلى تعظيم الربح بل تهدف إلى تحقيق أهداف محدودة للاقتصاد الوطني، منها حماية البنوك من الإفلاس، وتحقيق أعلى معدلات التشغيل. كما تجدر الإشارة إلى أن جميع البنوك المركزية تتفق في الأهداف العامة وتختلف في الخاصة منهالعدة أسباب نذكر منها مايلي :[1]
- مرحلة النمو الاقتصادي العام للبلد.
- مدى اتساع وتطور السوق الملي والسوق النقدي.
- تركيب الهيكل الائتماني السائد في البلد.
- النظام الذي يعمل البنك المركزي في ظله، وطبيعة العلاقات المالية الدولية بصورة عامة .

[2] العيادي أحمد صبحي، 2010، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر انشر، الأردن، ص183.
[1] زياد رمضان وآخرون، 2006، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الثالثة، ص183.

فالبنك المركزي هو بنك وحكومة في آن واحد وهو بنك يختلف عن البنوك التجارية باعتباره لايهدف إلى تحقيق الأرباح بل يعمل على تحقيق الصالح العام،ولهذا السبب فإنه يرتبط بالحكومة في مختلف بلدان العالم بروابط وثيقة.[2]

المطلب الرابع: استقلالية البنوك المركزية:

موضوع استقلالية البنوك المركزية، من أهم وأكثر الموضوعات المطروحة على الساحة المصرفية لأنه يهدف إلى تحقيق أهداف السياسة النقدية.[3]

الفرع الأول: تعريف ونشأة استقلالية البنوك المركزي:

1-تعريف استقلالية البنوك المركزية:

يقصد باستقلالية البنوك المركزية استقلاليتها كسلطة نقدية عن الحكومة وتحديد الأدوات المناسبة لتحقيقها. وبمعنى أكثر تحديدا استقلاليته في إدارة الكتلة النقدية وتحقيق هدف استقرار قيمة النقد باعتباره الهدف الرئيسي لأية سياسة نقدية.[4]

يجب أن ندرك بوضوح آن استقلالية البنك المركزي لاتعني انفصالا كليا مابين الحكومة والبنك المركزي فكلاهما هيئتان تابعتان لنفس الدولة،وتعملان على تحقيق هدف مشترك، وهو تحقيق استقرار الاقتصادي في إطار العدالة الاجتماعية، ومن ذلك فإن التضارب في الأهداف يجعل تحقيق هدف ما ينفي تحقيق هدف آخر. ولعل المصدر الرئيسي لهذا التضارب صعوبة التحكيم مابين البطالة محور عمل الحكومة والتضخم محور عمل البنك المركزي وبالتالي مابين أهداف السياسة المالية وأهداف السياسة النقدية.فالحكومات في هذا الصدد تسعى خاصة في بلدان يتمتع البنك المركزي باستقلالية هشة أو إنعدامها لها إلى اتخاذ تدابير شتى بغرض تقليص معدلات البطالة المتفاقمة ومن ضمنها طلب تسبيقات من البنك المركزي توسع نطاق القروض المسيرة وتحقيق معدلات الفائدة عموما قصد تشجيع الاستثمار.

ومنه يمكن القول بصفة عامة أن العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات قد تطورت بشكل ملحوظ مع مرور الزمن نظرا للظروف الاقتصادية التي شهدها العالم.

2 – نشأة استقلالية البنوك المركزية:

نشأة الإستقلالية في الفترة التي سبقت الحرب العالمية الأولى وبعدها بقليل كانت الفكرة التي تحكم العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات تعتمد على الرغبة في دعم استقلالية البنوك المركزية سياسيا وعدم تدخل الحكومات في أعمالها وملكيتها فكثير من البنوك المركزية كانت خاصة وكان الغالب فيها بنوك تجارية أعطيت صلاحية العمل كبنوك مركزية خصوصا في مجال إصدار النقود، وتم التأكيد على استقلالية البنوك المركزية في تلك الفترة في مؤتمر بروكسل عام 1920 وكذلك في مؤتمره عام 1922 وقد

---

[2] القزويني شاكر، 2008، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، ص33.
[3] رحيم حسين، 2006، النقد والسياسة النقدية، دار المناهج للنشر، الأردن، ص137.
[4] رحيم حسين، 2008، ص120.

دعم هذا التوجه النظام السائد حيث كان النظام الاقتصادي يعتمد على مبدأ الحرية الاقتصادية وفق مبدأ "دعه يعمل واتركه يمر" الذي يأكد على عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي حيث وظيفتها تقتصر على الأمن الداخلي والخارجي، وتبعا لذلك تم تطبيق مبدأ الحرية على البنوك المركزية.[1]

غير أن العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات أخذت منحنى جديدا بعد أزمة الكساد الكبير عام(1929-1933) والذي يشمل زيادة في معدلات البطالة وانخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي، انهيار العديد من البنوك وأسعار الأسهم في البورصات والتقلبات الحادة في أسعار الصرف، فأخذت الحكومات قرارات بشأن البنوك المركزية تمتد إلى تحويل ملكيتها إلى الدولة بدلا من ملكيتها للقطاع الخاص ومن أمثلتها تأميم بنك كوبنهاقن الوطني عام 1936 وتأميم بنك الاحتياطي النيوزيلندي، وبنك كندا، فيما قامت بعض الدول بالمحافظة على امتلاك القطاع الخاص للبنوك المركزية،إلا أنها قامت بالتدخل من خلال تعيين المحافظين وفي بعض الأحيان أخرى تعيين المديرين مثل اليابان، والجدير بالذكر أن بنك انجلترا كان يعتبر من أكبر البنوك استقلالا من الناحية القانونية ومع ذلك رحب بمحافظ البنك سنة 1936 بأن يقوم بتنفيذ طلبات الحكومة وتعليماتها وأصبح بذلك أداة لتنفيذ السياسة النقدية كما تراها الحكومة.

هذا واستمر لضغط الحكومي على البنوك المركزية وازدياد الطلب على الإقتراض منها في أوقات الحرب العالمية الثانية وذلك لتمويل الحرب وفي فترة مابعد الحرب لتمويل مادمرته الحرب.أما القوانين الحديثة فقد اشتملت العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات على درجة عالية من الاستقلالية كما هو الحال في ألمانيا وسويسرا، وبدرجة أقل في بعض البنوك المركزية الأوربية، باستثناء انجلترا، أما في اليابان في آسيا فتعافي بنوكها المركزية من تدخل السياسيين إلا أنه بعد 1998صدر نظام جديد لتعزيز استقلالية البنوك المركزية فالتشاور والتنسيق هو السائد في معظم الدول باستثناء الدول العربية التي تشهد تدخلا كبيرا من السياسيين مما ينعكس سلبا على معدلات التضخم وتهريب رؤوس الأموال الوطنية.

الفرع الثاني: مؤشرات استقلالية البنوك المركزية:

لتقويم مدى استقلالية البنك المركزي عن الحكومة نستخدم المؤشرات التالية:

1- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظي البنوك المركزية: حيث سلطة التعيين أو العزل تشكل في حد ذاتها عاملا للضغط من شأنه التأثير على قرارات المعين والخضوع للجهة المعينة، وقد عمدت القوانين المؤسسة للاقتصاد للاستقلالية البنوك المركزية إلى تولية مهمة التعيين إلى رئيس الدولة حيث لا يقع المحافظ تحت ضغط رئيس الحكومة أو وزير المالية.

2- عهدة المحافظين وحدود صلاحياتهم: إن عهدة المحافظ تدل ضمنيا على استقرار المحافظ في منصبه وبالتالي استقرار السياسة النقدية التي يديرها، كما أن الصلاحيات الممنوحة قانونا لمجلس النقد والقرض باعتباره السلطة النقدية، تدل أيضا على درجة استقلالية البنك المركزي.[1]

---

[1] الدوري زكرياء وآخرون، 2006، ص119.
[1] رحيم حسين، 2008، ص128.

3- مدى تدخل الحكومة في وضع وتنفيذ أهداف السياسة النقدية: يمكن أن يتحقق تدخل الحكومة في وضع أهداف السياسة النقدية أوتحديد وسائل تنفيذها بصورة رسمية من خلال الضغوط والإغراءات خاصة ولذلك يتعين أن يتميز المحافظ ونوابه بقوة الشخصية وروح المسؤولية.

4-مدى تمويل البنك المركزي لعجز الخزينة العمومية: إفراط الحكومات في طلب التمويل من البنك المركزي ظل من أبرز السلوكات المخلة بالتوازن النقدي، لذلك سعت الدول المتبنية لاستقلالية بنوكها المركزية إلى وضع سقوف لهذا التمويل.

5- مدى محاسبة ومساءلة البنك المركزي من طرف الحكومة: فالجهة المحاسبة والسائلة للبنك المركزي حول السياسة النقدية المتبناة ونتائجها تدلنا أيضا على درجة استقلاليته، ويلاحظ أن القوانين الاستقلالية ترجع عملية المحاسبة والمساءلة للبرلمانات في مختلف الحكومات.

الفرع الثالث: الإستقلالية بين التأييد والمعارضة

فكرة استقلالية البنوك المركزية قد لاقت تأييدا كبيرا وخصوصا من قبل السلطات المسؤولة في البنوك المركزية، إلا أن هناك بعض الأراء المعارضة لاستقلالية البنوك المركزية، وفيما يلي دوافع تأييد ومعارضة استقلالية البنوك المركزية .

1- الأراء المؤيدة:

الحجة التي تطرح بشأن استقلالية البنوك المركزية يعني بها مصداقية السياسة النقدية أي قدرتها على تحقيق والإبقاء على استقرار طويل الأجل للأسعار مع حد أدنى من التكاليف الإقتصادية، وقد كان هذا الأساس الفكري لهذا الرأي في وقت حديث نسبيا، مرتبطا بمسألة عدم الإستقرار النسبي للسياسة ويدافع هؤلاء عن رأيهم بقولهم : إن السياسيين إذا ما أعطوا الفرصة للاختيار بين سياسة نقدية غير تضخمية، على الأجل الطويل وأخرى تضخمية على الأجل القصير، لاختاروا الثانية كونها تستطيع إحداث أثر نقدي واضح مما يؤثر على الإنتاج والعمالة ولكن ستقع أثارها السلبية في المستقبل دون معالجة متدرجة ودون أثار تضخمية كما في السياسة الأولى إلا أن السياسيين غالباما يحبذوا الأثر السياسي القصير الأجل على الأثر الإقتصادي طويل الأجل[1].

وهو مايؤكده الرئيس السابق السيد مارتن بقوله:"إن نظام الإحتياطي الفيدرالي المستقل هو الحق الأساسي في نظام المشروعات الحرة، عندما يستكين لسياسة أو لاعتبارات المصلحة الفردية فإن قيمة العمل التي تمت في السياسة النقدية لن يتم تعويضها فالعملية السياسية عملية قصيرة النظر لأنها مرتبطة بالعملية الإنتخابية المقبلة، وبهذا فهي غير راغبة في الإشتراك في اتخاذ قرارات غير شعبية، والأكثر من ذلك فإن رجال السياسة من المحتمل أن يستخدموا البنك المركزي لتمويل نفقات الحكومة المتزايدة دون أن يزيد الضرائب كما أن جماعات الضغط تتجه لفرض أعباء تضخمية على سياسات الحكومة، وهكذا فإن البنك

[1] العيادي أحمدصبحي، 2010، ص 206-207.

المركزي المستقل قد يستقل عن الضغوط السياسية لكي يكفل توفير العدالة بالنسبة لأولئك الذين يخسرون بسبب التضخم".

2- الأراء المعارضة:

إن بعض الدراسات التطبيقية تؤيد الرأى القائل بأن استقلال البنك المركزي يعزز تحسين الأداء في مجال التحكم في التضخم، غير أن الأدلة في هذا الصدد ليست حاسمة فطالما وجد السياسيون طريقة للتأثير على سلوك البنك المركزي بشكل مباشر أو غير مباشر لأن استقلالية البنوك المركزية لايمكن حسمها من خلال التشريعات فقط، بل يتعدى ذلك إلى المناخ والنضج السياسي الذي تتمتع به الدولة والظروف الاقتصادية السائدة ومدى كفاءة الأشخاص المعنيين بالسياسة النقدية وبالتالي فإن دعوى الاستقلالية تكون دعوى مثيرة للجدل ولايمكن التسليم بها خاصة إذا كان لدى السياسيون رؤية أوسع في رؤية المشاكل الإقتصادية وهذا ما يؤكده رؤساء الدول المنتخبين الذين يتحملون نتائج انعكاسات الوضع الإقتصادي. فالحل الملائم لهذا الجدل المستمر أن يكون هناك تشاور دائم وتفاعل مستمر من خلال التشريعيين والمحافظين والسياسيين للحفاظ على استقلالية البنك المركزي، مع إعطاء مرونة كافية للاستجابة لمتطلبات السياسية الإقتصادية التي يقترحها السياسيون.

المبحث الثاني: وظائف البنوك المركزية:

لقد انحصرت الوظيفة التقليدية للبنوك المركزية في إصدار النقود، ولكن مع تطور النشاط الإقتصادي وما رافقه من تطور للمؤسسات البنكية تعددت وظائف البنوك المركزية التي يمكن إجمالها فيما يلي:[1]

المطلب الأول: إصدار النقود:

تعتبر وظيفة إصدار النقود من أول المهام والوظائف التي اضطلعت بها البنوك المركزية منذ نشأتها حتى أنه سمي تبعا لهذه الوظيفة "بنك الإصدار".[2] ويقصد بوظيفة الإصدار أن يقوم البنك المركزي بمهمة إصدار النقود التي تستخدم في التداول الإحتياطات وفي الإستخدمات المختلفة، والتي تمثل في الوقت الحاضر الأوراق النقدية كنقود رئيسية ومسكوكات نقدية كنقود مساعدة تستخدم في أداء التعاملات الصغير جدا، فهذه الوظيفة تشكل أساس عمل النظام النقدي والبنكي، وقد زادت مكانة البنك المركزي ودوره في الإقتصاد عندما أصبحت النقود التي يقوم بإصدارها إلزامية، أي يتم فرض التعامل بها بموجب القانون، واستخدامها كاحتياطات مقابل الودائع.[3]

---

[1] شقيري نوري موسى وآخرون، 2009، مؤسسات محلية ودولية، دار المسيرة للنشر، الأردن، ص78.
[2] الوادي محمود حسين، 2010، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر، الأردن، ص167.
[3] فليح حسين خلف، 2006، ص298.

وعند قيام البنك المركزي بإصدار النقود فانه يؤثر على الحجم الكلي للنقود، أي على عرض النقود بطريقة مباشرة عن طريق إصدار العملة في التداول وفي تكوين الإحتياطات، وكذلك فانه يؤثر من خلال الإصدار النقدي في الإئتمان المصرفي بطريقة مباشرة، وبذلك فإن عرض النقود في الإقتصاد سواء تمثل بالعملة في التداول أو نقود الودائع يعتمد بصورة مباشرة أو غير مباشرة على النقود التي يقوم البنك المركزي بإصدارها حيث كان هذا الإصدار يمارس في البداية من قبل عدة بنوك، إلا أنه أصبح بعد ذلك مركزيا، وهذه المركزية تعتبر ضرورية لتحقيق جوانب عديدة منها تماثل النقود المصدرة في حالة القيام بها من جهة مركزية واحدة وزيادة الثقة في النقود الصادرة من مثل هذه الجهة وهو ما يؤدي إلى مكانية استخدامها كاحتياطات في الإقتصاد، وكاحتياطات لدى البنوك التجارية مقابل الودائع لديها، وبذلك يزداد تأثير البنك المركزي عليها.

وتختلف وجهات النظر بخصوص عملية الإصدار النقدية حيث توجد وجهات النظر المتعارضة في هذا الصدد، وتتمثل بدعوة البعض إلى حرية الإصدار أي أن تترك للجهة التي تتولى مهمة الإصدار الحرية التامة في إصدار النقود وبدون أي قيود تحدد ذلك، وبالشكل الذي يستجيب معه الإصدار النقدي أي عرض النقد إلى الطلب على النقد وتبعا لحاجة المعاملات والحاجة إليها حتى يتم توفير النقود بالشكل الذي يمنع حصول التضخم، أو تحقيق الإنكماش في النشاطات الإقتصادية، إلا أن حرية الإصدار هذه قد تؤدي في حالات ليس بالقليلة إلى زيادة الإصدار عندما لاتوجد ضوابط ومحددات تحدد هذا الإصدار، وبالشكل الذي يمكن أن يقود إلى زيادة الإصدار وبشكل يزيد عن حاجة الإقتصاد فتتجه مستويات الأسعار نحو الإرتفاع ويحصل التضخم أو يقل الإصدار وتميل الأسعار نحو الإنخفاض وما يمكن أن يرافقه من انخفاض في الأرباح وحصول انكماش وركود اقتصادي، أي أن حرية الإصدار غير المقيدة يمكن أن تقود إلى حصول التضخم والإنكماش في الإقتصاد وهو مايولد آثار سلبية على الإقتصاد في الحالتين، ولذلك فإن تقييد الإصدار بوضع ضوابط ومحددات له حتى يتم إخضاع عملية الإصدار النقدي أي عرض النقد إلى الطلب والحاجة إليه من الإقتصاد وبدلا من حرية الإصدار غير المقيدة، وهكذا يمكن أن يتم من خلال مايلي:

1- نظام الغطاء الذهبي الكامل: هو الحالة التي يمكن أن يمثلها نظام الذهب، أي أن النقود المستخدمة في الإقتصاد هي نقود ذهبية، أو نظام الإصدار النقدي بما يعادل هذا الإصدار ذهب، أي أن العطاء للنقود التي يتم إصدارها يكون كاملا وبالذهب، وبالتالي فإن الحجم تحدده الكميات المتاحة من الذهب في الإقتصاد سواء من خلال استخدام الذهب كنقود عندما تكون النقود ذاتها ذهبية، أو من خلال استخدام الذهب كغطاء كامل للنقود المصدرة، وهو الأمر الذي قد لا يتيح المرونة الكافية في عرض النقد بحيث يتماشى مع الطلب على النقود في الإقتصاد، والحاجة إليه في نشاطاته.

2- نظام الإصدار الجزئي: أي أن يتاح للجهة المصدرة للنقد المتمثلة في البنك المركزي عادة إمكانية إصدار النقود حتى حد معين، وقد يتم غطاء هذا الجزء من الإصدار بالأوراق المالية كالسندات الحكومية السندات الأجنبية والعملات الأجنبية وغير ذلك، ومازاد عن هذا الحد المعين يتم اصداره بغطاء ذهبي يقابل هذا الإصدار، كما أن نظام الإصدار الجزئي هذا قد يكون نسبيا وذلك بأن تحدد نسب معينة للغطاء بالذهب، للغطاء بالعملات الأجنبية وللسندات المالية الحكومية، السندات الأجنبية، وهذا النظام يوفر لسلطة الإصدار مرونة أكبر في عملية الإصدار بعدم تقييدها بغطاء معين، وهذا يجعلها تستجيب في إصدار النقود للطلب عليها وحاجة الإقتصاد لها.[1]

3- نظام الغطاء النسبي: تشترط هذه الطريقة الإحتفاظ بحد أدنى من الذهب مقابل النقود الورقية المصدرة أما باقي الإصدار فيغطي بالسندات الحكومية والأوراق التجارية والمالية.[2]

4- نظام الإصدار الحر: الأنظمة السابقة المحددة للإصدار النقدي تهدف إلى تعزيز الثقة بالنقود المصدرة من خلال احتفاظها برصيد من الذهب مقابل الإصدار النقدي، لكن عندما أصبحت النقود الورقية قانونية وتتمتع بثقة عامة من قبل الجمهور وأن جزء مهم من النقود المتداولة تمثل الودائع البنكية اتجهت غالبية الدول إلى الإصدار الحر دون الحاجة للإحتفاظ بالإحتياطات الذهبية، بل يكفي الإحتفاظ بالأوراق الحكومية والتجارية مقابل الإصدار، ولذلك أعطي البنك الحرية في رسم وتنفيذ السياسة النقدية وفقا لحاجة النشاط الإقتصادي للبنوك.

5- نظام الحد الأقصى للإصدار: إن تحديد حد أقصى لما يمكن للبنك المركزي إصداره من النقود مع توفير الإمكانية لتغيير الحد للإصدار هذا حسب ظروف الإقتصاد وحاجته للنقود يوفر مرونة أكبر في عمليات إصدار النقود بحيث يستجيب للطلب على النقود والحاجة إليها في عمل الإقتصاد رغم أن الحد الأقصى للإصدار يمكن أن يصبح عاملا مقيداله.

المطلب الثاني: الرقابة على الإئتمان:

يعتبر البنك المركزي رقيبا وموجها للإئتمان البنكي وهو بذلك يقوم بأهم الوظائف وللتأثير على كمية ونوعية الإئتمان وهو مايجبره على استخدام أدوات كمية، نوعية ومباشرة لتحقيق ذلك.

الفرع الأول: الرقابة الكمية على الإئتمان:

يقصد بالرقابة الكمية على الإئتمان التأثير في حجم الإئتمان سواء بالزيادة أو النقصان، ويهدف البنك المركزي من خلالها إلى التأثير على كمية النقود أو حجم الإئتمان في مجموعة بغض النظر عن وجود الإستعمال الذي يراد استعماله فيها، ومن وسائل تحقيق الرقابة الكمية على الإئتمان:

1- سياسة سعر إعادة الخصم:

---

(1) فليح حسين خلف، 2006، ص300.
(2) الجنابي هيل عجمي جميل، 2009، ص180-181.

سعر إعادة الخصم هو سعر الفائدة الذي يعيد به البنك المركزي خصم الحوالات المخصومة التي تقدمها إليه البنوك التجارية لإعادة خصمها وتحويلها إلى نقود قانونية في الحال،[1] كما يمثل سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي على قروضه وسلفياته للبنوك التجارية.[2]

فاذا أراد البنك المركزي التضييق من حجم الإئتمان البنكي يلجأ إلى سعر إعادة الخصم، ويؤدي رفع هذا السعر إلى رفع سعر الفائدة الذي تقرض به البنوك التجارية، حيث تنقل البنوك التجارية عبئ الزيادة في تكلفة الإقتراض من البنك المركزي إلى التجار ورجال الأعمال الذين يتقدمون للإقتراض منها أو لخصم الأوراق التجارية لديها. أما إذا أراد البنك المركزي زيادة حجم الإئتمان البنكي وحجم الودائع يلجأ إلى تخفيض سعر إعادة الخصم مما يشجع البنوك التجارية على خفض سعر الفائدة على عمليات الخصم والإقراض لتشجيع التجار ورجال الأعمال على الإقتراض وخصم الأوراق التجارية. ففي ظروف التضخم والتوسع الإقتصادي غير المرغوب فيه يرفع البنك المركزي سعر إعادة الخصم مستهدفا رفع سعر الفائدة في البنوك التجارية ورفع تكلفة الإقتراض بالنسبة لرجال الأعمال فتتكمش قروض البنوك التجارية، ويقل إنفاق رجال الأعمال والتجار، يقل الطلب على السلع والخدمات وتقل حدة الإتجاه التضخمي بانكماش الطلب حتى يتوازن مع المعروض المتاح من السلع والخدمات، أما في ظروف الإنكماش الإقتصادي والبطالة وانخفاض الأسعار، معدلات الأرباح وانخفاض معدل تشغيل الطاقة الإنتاجية يعمد البنك المركزي إلى خفض سعر إعادة الخصم ويقل سعر الفائدة على القروض في البنوك التجارية ويزيد الاقتراض منها نظرا لانخفاض تكلفة الاقتراض حيث يعمد رجال الأعمال إلى التوسيع في الإنفاق والتشغيل فتزيد جملة الأجور المدفوعة كما يزيد الإنفاق القومي والطلب على السلع والخدمات، هذا بإضافة إلى انخفاص حدة الإنكماش، لتبدأ بذلك مرحلة التوسع الاقتصادي المرغوب فيه ويزيد الإنتاج والدخل القومي.

2-سياسة السوق المفتوحة:

سياسة السوق المفتوحة، من أهم الوسائل التي يلجأ إليها البنك، حيث تتمثل عمليات السوق المفتوحة بمعنها الضيق، في قيام البنوك المركزية ببيع وشراء السندات الحكومية وأدونات الخزينة.

أما عمليات السوق المفتوحة بمعناها الواسع فإنها تقوم على شراء وبيع الأوراق المالية، والذهب والعملات الأجنبية بإضافة إلى شراء وبيع السندات الحكومية وأذونات الخزينة .[1]

تؤثر عمليات السوق المفتوحة في الائتمان بالزيادة والنقصان عن طريق سعر الفائدة و تأثيرها في الاحتياطي النقدي، ويتبين دلك عندما يقوم البنك المركزي بشراء السندات الحكومية في السوق المالي، ثم يقوم بسدادها بواسطة شيكات مسحوبة عليه، بعدها يقوم الأفراد بإيداع الشيكات في البنك التجاري الذي يتعاملون معه وعندما يقوم البنك التجاري بتحصيل قيمة الشيك من البنك المركزي، الذي يقوم بزيادة

---

[1] الحلاق سعيد سامي وآخرون، 2010، ص154.

[2] عبد الرحيم حسن أحمد، 2008، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة، مصر، ص91.

[1] الدوري زكرياء وآخرون، 2006، ص204.

ودائع البنك التجاري لديه بمقدار الشيك، وهنا تزداد احتياطاته النقدية مما يؤدي إلى زيادة مقدته على التوسع في الإئتمان.

في حين يحدث يحدث العكس إذا قام البنك المركزي ببيع كمية من الأوراق المالية في السوق المالي، حيث يقوم الأفراد بدفع ثمن هده الأوراق للبنك المركزي عن طريق الشيكات المسحوبة على البنوك التجارية التي يتعاملون معها، وبذلك يكون البنك المركزي دائنا للبنوك التجارية فيخفض البنك المركزي ودائع البنوك التجارية لديه بنفس القيمة، مما يقلل الائتمان الذي تستطيع البنوك التجارية أن تمنحه للعملاء.

كما تجدر الإشارة إلى أن سياسة السوق المفتوحة لاتكون ذات فعالية كبيرة في حالة الإنكماش، لأن شراء البنك المركزي للسندات بهدف زيادة حجم الإئتمان الذي تعطيه البنوك التجارية يصطدم بأحجام الأفراد عند طلب القروض من هذه البنوك، لذلك تكون هذه السياسة أكثر فعالية في حالة الإنكماش، حيث أن بيع البنك المركزي للسندات يهدف إلى إنقاص حجم الإئتمان حتي لا يصطدم بعقبة رفع سعر الفائدة نظرا لإرتفاع معدلات الأرباح التي تعوض الزيادة الحاصلة في أسعار الفائدة على القروض البنكية، كماأن فعليتها تعتمد بشكل كبير على وجود أسعار أموال متقدمة في الدولة لكي تستطيع استيعاب عمليات السوق المفتوحة دون أن يعيبها أي إنهيار.

3- **الإحتياطي النقدي:**

يستخدم البنك المركزي أداة الإحتياطي النقدي بغرض تحقيق أهداف السياسة النقدية من ناحية وحماية البنوك التجارية من ناحية أخرى بوضع نسبة معينة من الودائع كإحتياطي لدى البنك المركزي يجعلها لاتتوسع بدرجة كبيرة في منح الإئتمان مما يؤثر على السيولة لديها، ويقوم البنك المركزي بإستخدام آداة الإحتياطي النقدي لعلاج المشاكل الإقتصادية، ففي أوقات الكساد يقوم البنك المركزي بتخفيض نسبة أو معدل الإحتياطي النقدي الذي سوف يزيد من الإحتياطات لدى البنوك التجارية ومن تم تزداد قدرتها على منح الإئتمان.

أما إذا أراد البنك المركزي تخفيض نسبة التضخم في النشاط الإقتصادي نتيجة الإفراط في خلق الإئتمان فإنه يلجأ إلى رفع نسبة الإحتياطي النقدي وبالتالي تنخفض الإحتياطات التي بحوزة البنوك التجارية ومن ثم تنخفض قدرتها على الإئتمان.[2]

الفرع الثاني: الرقابة النوعية على الإئتمان:

الرقابة النوعية على الإئتمان هي رقابة هدفها التأثير على حجم الإئتمان الكلي بصرف النظر عن أوجه الإستخدامات التي سوف يوظف فيها هذا الإئتمان، لذا فقد ركزت على سعر الخصم وعمليات السوق المفتوحة والإحتياطي القانوني.فالهدف من الرقابة النوعية هو تنظيم الإئتمان الممنوح لبعض

[2] الدوري زكرياء وآخرون، 2010، ص210-211.

نواحي النشاط الإقتصادي بطريقة تختلف عما يطبق في العادة وذلك من خلال التأثير في أوجه استعمال الإئتمان المقدم ومن أهم صور الرقابة النوعية على الإئتمان مايلي:

- رقابة الإئتمان الإستهلاكي بهدف تقييد شراء السلع الإستهلاكية المعمرة بالتقسيط، ويتم هذا التقيد عن طريق رفع قيمة القسط الأول الذي يجب للمشتري دفعه وتقصير مدة السداد ودفع سعر الفائدة على أقساط.
- رقابة الإئتمان العقاري يهدف عدم استخدام القروض في تشييد المباني السكنية إذا كان الهدف الحد من بناء المساكن وتشجيع الإئتمان العقاري عن طريق عدم سداد الأقساط إلا بعد مدة معينة.
- منع البنوك التجارية من منح القروض التي تبلغ حدا معينا بعد موافقة البنك المركزي عليها.
- تحديد أنواع القروض وحجمها التي تخص الصادرات.
- تعيين الحد الأقصى لقروض البنوك التجارية واستثماراتها بالنسبة لأنواع معينة من القروض والإستثمارات.

يوجد نوعان أساسيان من وسائل الرقابة النوعية هما:

- **سياسة تحديد أسعار الفائدة:** حيث أن عملية أسعار الفائدة لابد أن تراعي اعتبارين اثنين يتمثلان في:
  - تشجيع الإدخار وهوما يتطلب بالضرورة رفع سعر الفائدة.
  - تشجيع الإستثمار عن طريق تنشيط الطلب على القروض.
- **السياسة الإئتمانية الإنتقائية:** من وسائل السياسة الإنتقائية اللازمة لتحقيق الرقابة النوعية على الإئتمان نذكر:

- تحديد الإئتمان لحيازة أنواع معينة من الأصول عن طريق رفع النسبة التي ليجوز أن تتعداها قيمة القرض.
- خفض الحد الأقصى لسعر الفائدة التي تتقاضاها البنوك على القروض المضمونة بهذه الأصول.
- مدة الأجل الذي يتعين أن تسدد خلاله القروض المضمونة بأصول.
- اشتراط الحصول على تصديق البنك المركزي على القروض التي يتجاوز مبلغها مقدارا معينا.
- تعيين الأوجه التي يمتنع على البنوك التجارية إستثمار الأموال فيها وتحديد الحد الأقصى لقروضها.

الفرع الثالث: الرقابة المباشرة على الإئتمان:

يلجأ البنك المركزي إلى الرقابة المباشرة على الإئتمان لتقوية أثر الرقابة الكمية والنوعية على الإئتمان[1].

تنحصر وسائل الرقابة المباشرة على الإئتمان فيمايلي:

- أن يقوم البنك المركزي بإصدار توجيهات أو تعليمات مباشرة إلى البنوك التجارية فيما يتعلق بالإئتمان الذي تمنحه لعملائها، والتي يتمكن من خلالها من فرض قيود على بعض أنواع الإئتمان التي ليست في صالح الإقتصاد القومي كالمضاربة في السوق المالي.
- الإقناع المعنوي من قبل البنك المركزي للبنوك التجارية من خلال إتباع أو التخلي عن سياسة معينة فيما يتعلق بالإئتمان الذي تمنحه هذه البنوك، وعن طريق الإقناع الذي يؤثر من خلاله في حجم الإئتمان سواء بالزيادة أو النقصان.
- إعلان البنك المركزي عن سياسته فيما يتعلق بحالة الإقتصاد الوطني ومايلائمه من سياسات معينة للإئتمان، حيث يقوم البنك المركزي بوضع الحقائق والأرقام التي تجمع لديه عن حالة الإقتصاد القومي، وتفسيره لأسباب تبنيه سياسات معينة في توجيه الإئتمان.
- حق الرقابة الإدارية على البنوك التجارية حيث يقوم البنك المركزي بالتفتيش بالتأكد من أنواع الأصول التي تحتفظ بها هذه البنوك.
- قيام البنك المركزي بالعمليات المصرفية الخاصة شأنه شأن أي بنك تجار ليساهم بذلك في تحقيق السياسة الإئتمانية التي يهدف إليها.

المطلب الثالث: بنك الحكومة ومستشارها المالي:

ارتبط قيام البنك المركزي بوظيفة بنك الحكومة لحصوله على احتكار إصدار الأوراق النقدية وتنفيذ سياستها، فالحكومة هي التي تضع سياسته الإقتصادية، وفي هذا المجال يقوم بوظائف متعددة لكونه أداة لها في تنفيذ السياسات النقدية ومن أهم وظائفه نذكر مايلي:

الفرع الأول: مسك الحسابات المصرفية للحكومة:

يحتفظ البنك المركزي بالحسابات المصرفية للدوائر والمؤسسات الحكومية، فهو يقبل الودائع الحكومية ويقوم بتحصيل الشيكات نيابة عن الحكومة ويوفر النقد المطلوب لدفع نفقات الحكومة المختلفة، ويقوم بتسجيل القيود المدنية على الحكومة وتحويل المبالغ النقدية للحكومة من حساب لآخر[2].

الفرع الثاني: وكيل الحكومة ومستشارها:

[1] عبد الرحيم حسن أحمد،2008، إقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة للنشر، مصر، الطبعة الرابعة، ص103.
[2] الجنابي هيل عجمي جميل وآخرون، 2009، النقود والمصارف والنظرية النقدية ، دار وائل، الأردن، ص 184.

يقوم البنك المركزي بإدارة الدين العام الداخلي والخارجي نيابة عن الحكومة، ويساعد الخزينة على بيع الموجودات المالية لها، كما تقوم البنوك المركزية بتسديد هذه الديون عند حلول أجلها مع فوائدها.كما يقوم بإعطاء النصح والإرشاد والمعلومات عن حالة السوق النقدية والمالية، وأساليب تمويل العجز الحكومي والنصح في مجال السياسة الإنفاقية والضريبية وتحديد أسعار الفائدة ووسائل معالجة الإختلال في ميزان المدفوعات.

الفرع الثالث: إقراض البنك المركزي للحكومة:

يقوم البنك المركزي بعملية إقراض الحكومة عند الضرورة حيث غالبا ما يظهر عجز في الميزانية، ويتم تمويله عن طريق الإصدار النقدي.وتتخذ هذه القروض الصور التالية:

1. سلف نقدية مباشرة قصيرة الأجل تمنح في بداية السنة المالية لحين قيام الحكومة بتحصيل إيراداتها من الضرائب والرسوم، مقابل التزامها بتسديد قبل نهاية السنة المالية مقابل سعر فائدة تدفعها الحكومة للبنك المركزي، وهذه القروض لاتكون مصدرا للتضخم.[1]
2. قروض غير مباشرة عن طريق شراء البنك المركزي للسندات الحكومية، وفي العديد من الدول تلتزم البنوك المركزية بشراء السندات الحكومية عند ما تشكل جزءا من غطاء العملة المصدرة.
3. تقديم قروض للحكومة في أو قات الأزمات والحروب.[2]

المطلب الرابع: البنك المركزي بنك البنوك:

فالبنك المركزي يتعامل مع البنوك عامة والتجارية خاصة، ويرجع ذلك إلا أنها تقوم بإيداع ودائعها لدى البنك المركزي فلا يجوز له استخدامها في منافستها، ولكنه يستخدمها إما لمساعدتها، أوللقيام بعمليات لا ينافس بها البنوك التجارية.[3] وتتمثل الخدمات التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التجارية فيما يلي:

- **إدارة الإحتياطات النقدية للبنوك التجارية:** جاءت هذه الوظيفة للبنك المركزي نتيجة عملية ترتبط بوظيفته كبنك إصدار، وأيضا لتوليه مهمة مستشار الحكومة، أما مركز الإحتياطات النقدية للبنوك التجارية لدى البنك المركزي فيعود إلى:

- أنه يمثل قوة للنظام البنكي، إذ أن وجودها لدى البنك المركزي يجعل الإئتمان البنكي أكثر حجما ومرونة. وأن تركيز الإحتياطات لدى البنك المركزي يؤذي إلى اقتصاد في استخدامها وإلى زيادة مرونة وسيولة النظام البنكي، فبوجود هذه الاحتياطات لديه للبنوك يستطيع أن يقوم باستخدامها بصورة أكثر كفاءة لمواجهة الضغوط الموسمية والحالات الطارئة.

---

[1] الوادي محمود حسين،2010، ص171.
[2] الجنابي هيل عجمي جميل ، 2009، ص 186.
[3] سوزي عدلي ناشر، 2008، ص266.

- تجميع هذه الاحتياطات لدى البنك المركزي يساعده في توفير أرصدة للبنوك التي تواجه نقص في السيولة .

- **البنك المركزي هو المقرض الأخير للبنوك:** حيت يقوم البنك المركزي بتقديم قروض للبنوك التجارية كونه المصدر للعملة الوطنية، والتي تتخذ شكلا مباشرا بضمان أوراقها المالية أو من خلال إعادة نضم ألأوراق المالية التي بحوزتها البنوك.

وتتمثل سياسة اعادة الخصم في قيام البنوك التجارية بيع أوراقها المالية للبنك المركزي الذي يكون مستعدا لإعادة خصم هذه الأوراق إذا طلب منه ذلك، فالبنك التجاري يسعى من وراء عملية الخصم إلى تحقيق الربح ويحصل البنك المركزي على عمولة مقابل عملية الخصم تسمى سعر الفائدة.

- **تسوية أرصدة المقاصة بين البنوك :** يقوم البنك المركزي بمقاصة الحسابات بين البنوك التجارية بواسطة غرفة المقاصة، التي يشرف عليها البنك المركزي ويتم فيها تسوية الحسابات بين البنوك التجارية. وبتعبير آخر تقوم البنوك التجارية بإحتفاظ بأرصدة نقدية لدى البنك المركزي بإعتباره بنك البنوك، وهذه الأرصدة تساعد البنوك التجارية على تسوية حساباتها فيما بينها، فهي أحيانا مدينة وأحيانا أخرى دائنة.[1]

- **منح الإئتمان المصرفي للبنوك التجارية :** يقوم البنك المركزي بتقديم الإئتمان المصرفي للبنوك التجارية في أوقات الأزمات، فقد تحدث زيادة في الطلب على النقود فيلجأ الموردون إلى البنوك لسحب ودائعهم نقدا، الأمر الذي يجبر البنوك على غلق أبوابها والإفلاس، وبهذا ينهار النظام الإئتماني، وفي مثل هذه الحالات يتم اللجوء إلى البنك المركزي للإقتراض لمواجهة طلبات السحب النقدي.[2]

الشكل رقم(1): وظائف البنك المركزي:

[1] سوزي عدلي ناشر، 2008، ص268.
[2] متولي عبد القادر، 2010، اقتصاديات النقود والبنوك، دار وائل للنشر، الأردن، ص55.

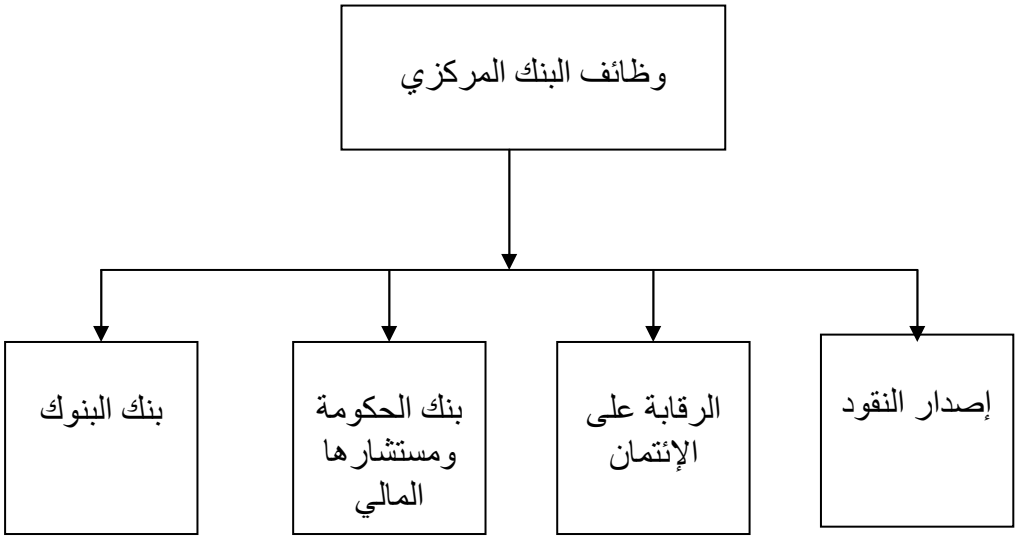

المصدر: إعداد الطلبة

خاتمة:

تختلف البنوك المركزية عن غيرها من البنوك والمؤسسات المالية والنقدية الأخرى، سواء بنظر لمفهومها أو لطبيعة الوظائف التي يقوم بها، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقا، ومن جهة ثانية فإن البنك المركزي يلعب دورا مهما ومحوريا في صياغة وتنفيذ السياسة النقدية، فهو المخول في غالب الأحيان في صياغة محورها وتحديد أهدافها وفقا للخطة الاقتصادية الكلية، كما أنه المسؤل عن متابعة تنفيذها وتحقيق أهدافها بإضافة إلى التحكم في العرض النقدي وحجم الكتلة النقدية المتداولة في السوق. واستقلالية البنك المركزي شرط ضروري ليكون أكثر جدارة في تحقيق الأهداف الاقتصادية المرسومة لأنها تكون بعيدة عن التناقضات السياسية، والقيام بعدة وظائف كإصدار النقود التي تستخدم في تداول الإحتياطات والإستخدامات المختلفة بإضافة إلي الرقابة على الإئتمان التي يقوم بها بإستخدام أدوات كمية وآخرى نوعية، كما يعد بنك البنوك فهو مقرضها الأخير وهو بنك الحكومة ومستشارها المالي.

الفصل الثاني:

السوق والسياسة النقدية وأساليب الضبط النقدي

مقدمة:

تلعب الحكومة دورا هاما في التأثير على مجريات النشاط الاقتصادي من خلال تنفيذها لمختلف السياسات الاقتصادية ويتم تدخلها من خلال الأسواق المالية باستخدام السياسات الاقتصادية في إطار تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرغوبة للدولة، وهذا مايوجب إتباع سياسة نقدية رشيدة تضمن الإستقرار النقدي، من خلال تأثيرها في السوق النقدي بإستخدام أدواتها الرئيسية المتمثلة في معدل إعادة الخصم، السوق المفتوحة، الإحتياطي القانوني، فهي تحتل مكانة هامة ضمن السياسات الإقتصادية المتبعة من طرف الدولة.

ونظرا لأهمية السياسة النقدية سوف ندرس في هذا الفصل مفهومها وأدواتها مع التركيز على الضبط النقدي الذي يمثل أحد فروعها، ووسيلة الرقابة التي يمارسها البنك المركزي بهدف التحكم في حجم وكمية التمويل الممنوح للبنوك التجارية الذي تعمل على توجيهه إلى القطاعات التي إستهدفتها الخطة الإقتصادية العامة للتنمية.

إن هذا الفصل ستتم معالجته من خلال ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: الأسواق النقدية.

المبحث الثاني: السياسة النقدية.

المبحث الثالث: الضبط النقدي.

المبحث الأول: الأسواق النقدية:

يمثل السوق النقدي جزءا أو عدة أجزاء من مجموعة كبيرة هي سوق رؤوس الأموال التي تنقسم في العادة إلى سوقين رئيسيين هما سوق رأس المال والسوق النقدي.

المطلب الأول: ماهية الأسواق النقدية:

تشكل الأسواق النقدية أحد أهم المصادر الأساسية لتمويل الإقتصاد وتحقيق التوازن النقدي من خلال العرض والطلب على السيولة في السوق النقدية.

الفرع الأول: تعريف الأسواق النقدية:

للأسواق النقدية عدة تعاريف نذكر منها:

- السوق النقدي هو: سوق المال القصير الأجل الذي يجمع العرض والطلب على النقود المتداولة في الإقتصاد والمستخدمة من طرف المؤسسات والخواص مثل الأوراق النقدية بالإضافة إلى الأرصدة الدائنة في البنوك والمؤسسات مثل محاسبي الخزينة العامة.
- السوق النقدي هو: السوق الذي تتبادل فيه فئة معينة من الوسائل في حسابات البنك المركزي أي التعامل بالأرصدة الدائمة المقيدة في دفاتر البنك المركزي بإسم البنوك والمؤسسات المالية المختلفة.[1]

الفرع الثاني: خصائص الأسواق النقدية:

تتسم الأسواق النقدية بخصائص عديدة تميزها عن غيرها من الأسواق المالية والتي يمكن أن نذكر منها مايلي:

- السيولة العالية نسبيا وذلك لسهولة تحويل الأدوات المتداولة فيها إلى نقود مما دفع الناس إلى إطلاق إسم الأسواق النقدية عليها.
- نظرا لتعامل الأسواق النقدية بالأدوات القصيرة الأجل وارتفاع سيولتها فهي تتميز بدرجة مخاطرة أقل مقارنة بأسواق رأس المال التي تتعامل بالأدوات الإستثمارية طويلة الأجل.
- إن أغلبية الأسواق النقدية تتعامل بأدوات ذات قيم كبيرة تتجاوز في الولايات المتحدة مثلا وفي حالات عديدة مليون دولار، وهذا بلا شك يجعل الاستثمار في هذه السواق مركزا على المؤسسات الكبيرة بدلا من الأشخاص الطبيعيين كما يمكن أن يتم التبادل من خلال توسط سماسرة أو متبارين يتركز دورهم في جمع الزبائن في قاعات خاصة بالتبادل في البنوك الكبيرة وذلك لصعوبة تملك هذه الأدوات مباشرة وعلى إنفراد من طرف صغار المستثمرين أو المستثمرين الأفراد بشكل عام وهو مايقلل بلا شك من درجة المخاطرة.[2]

---

[1] بخراز يعدل فريدة، 2008، تقييمات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، ص190.
[2] هوشيار معروف، 2009، الإستثمارات والأسواق المالية، دار الصفاء، الأردن، ص133-134.

- إن أغلبية الأدوات النقدية قابلة للخصم لكونها تباع عادة بأقل من قيمتها المحددة بإستثناء الودائع البنكية.
- تقوم الأسواق النقدية بممارسة الكثير من وظائف البنوك التجارية وفضلا على ذلك تتميز هذه الأسواق بقدرتها على تجاوز التكاليف الفرصية للفوائد البنكية وبالتالي فإنها تستقطب الأموال الكبيرة الموجهة للإستثمار في فترات قصيرة .

المطلب الثاني:أدوات التعامل في الأسواق النقدية:

تتميز الأدوات المالية المتداولة في الأسواق النقدية بمدة إستحقاق تقل عن السنة عادة وتمتعها بدرجة عالية من الضمان والسيولة، وفيمايلي أهم أدوات التعامل في الأسواق النقدية:

الفرع الأول: أذونات الخزينة:

أذونات الخزينة هي: الأداة الرئيسية في السوق النقدي وهي عبارة عن إلتزامات حكومية قصيرة الأجل تصدرها بصورة منتظمة لتغطية الإحتياجات النقدية لها الناتجة عن عدم إنتظام تدفق وارداتها من الضرائب، ويعتبر الإستثمار في هذه الأذونات من الإستثمارت عديمة المخاطر، كما تعتبر أكثر أدوات السوق النقدي من حيث سهولة تسويقها، وتباع هذه الأخيرة بخصم، أي أن الفائدة عليها تخصم من قيمتها الإسمية، بحيث يدفع المستثمر قيمتها مخصوما منها الفائدة، وعند الإستحقاق يقبض القيمة كاملة، فلو كانت قيمتها الإسمية مائة دينار تستحق بعد ثلاثة شهور وتباع بخصم خمسة دنانير، فإن المستثمر يدفع خمسة وتسعون دينار لشرائها ويقبض عند الإستحقاق مائة دينار.[1]

من خصائص أذونات الخزينة نذكر مايلي:

- خلوها من المخاطر لأنها صادرة عن الحكومة حيث تتميز بالثقة والأمان.
- السيولة العالية ويتضح ذلك من الفرق بين السعر الذي يستعد المستثمرون لدفعه والسعر الذي يبيعونها به وهذا الفرق يتراوح في العادة مابين2 إلى 4 نقاط وهو أقل من أي مثيل له لأية أداة مالية أخرى.
- المعاملة الضريبية حيث عادة مايعفى العائد عليها من الضريبة.
- تصدر بفئات قليلة مما يجعلها أكثر جاذبية من غيرها للإستثمار خاصة بالنسبة لصغار المستثمريين.
- تنوع المستثمرون فيها، فيستثمر فيها الأفراد صناديق الإستثمار، البنوك التجارية والبنك المركزي.

الفرع الثاني: الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية هي: عبارة عن سندات أذنية قصيرة الأجل تصدرها الشركة من أجل الإقتراض بموجبها قرضا قصير الأجل وتباع من خلال تجار متخصصين في تجارة الأوراق التجارية، وقد تم التعامل بها منذ بداية القرن الثاني عشر، وحتى تكون هذه الأوراق التجارية ذات نوعية عالية يجب

[1] محمود إبراهيم نور وآخرون،2009، المؤسسات المالية المحلية والدولية، دار المسيرة، الأردن، ص32.

أن تكون الشركة المصدرة لها ذات مركز إئتماني جيد، كما تصدر هذه الأوراق لفترة إستحقاق تتراوح مابين شهرين إلى خمسة أشهر وبفائدة صغيرة.

الفرع الثالث: اتفاقيات إعادة الشراء:

عبارة عن اتفاق بين طرفين يتم عندما يرغب حامل أوراق مالية في تحويلها إلى نقد لفترة معينة من الزمن متفق عليها من طرف آخر فيبيعه إياها خلال هذه الفترة ويتم بعدها عكس العملية، أي إعادة بيع الأوراق المالية للطرف الأول وبسعر أعلى بقليل من السعر الذي تم شراء الأوراق به.

وهناك أنواع مختلفة من عمليات إعادة الشراء لتناسب الإحتياجات المختلفة أي أن هذه العمليات تتميز بالمرونة ومن أنواعها:[1]

- إعادة شراء أوراق مماثلة وفي هذه الحالة يسمح للبائع بإعادة شراء أوراق مالية مشابهة للأوراق المالية الأصلية.
- إعادة شراء أوراق مالية تمثل نفس عائد الورقة الأصلية وبموجبها يوافق البائع على إعادة الشراء أوراق مالية تحمل نفس عائدها.
- ضمان عائد مشابه للعائد الأصلي أي إعادة شراء الأوراق المالية تعطي عائد مشابها لعائد الأوراق المالية الأصلية.

الفرع الرابع: القبولات البنكية:

تعتبر القبولات البنكية من أقدم أدوات السوق النقدي إستخداما، حيث كانت الأدوات المالية الأولى التي استخدمها التجار والبنوك في العصور الوسطى حيث كان البنك يضمن الورقة التي يوقعها أحد عملائه وتسمى هذه العملية في الوقت الحاضر بالقبولات البنكية والتي يتم التعامل بها كوسيلة لتمويل التجارة الخارجية.[2]وتوقع الشركة المستوردة على تعهد بدقة على ضمان الدفع بختم التعهد بعبارة "مقبول" في مكان معين على التعهد ولهذا الإجراء هدفين:

- تعزيز قوة التعهد بأن تضاف قوة البنك المالية إلى القوة المالية للشركة المتعهدة.
- أنها تجعل من هذا التعهد أداة مالية قابلة للتداول في سوق النقد الثانوي أي تكسب الورقة المالية سيولة عالية.
- تخزين البضاعة في بلد أجنبي أو شحن البضاعة بين بلدين أجنبيين وتتميز بأنها عالية السيولة ومضمونة وتتمتع بعائد.

الفرع الخامس: شهادات الإيداع القابلة للتداول:

---

[1] خريوش حسين علي وآخرون، 2010، الأسواق المالية، دار زهران للنشر، الأردن، ص53.
[2] محمود إبراهيم وآخرون، 2009، ص34-35.

صدرت شهادات الإيداع لأول مرة في نيويورك عام 1961، ثم امتد التعامل بها إلى سوق اليورو دولار نتيجة للنجاح الذي حققته في نيويورك، حيث تم إصدار أول دفعة من هذه الشهادات في لندن عام 1966، وتطور سوق هذه الشهادات بسرعة فهي تصدر عن البنك كدليل على إيداع مبلغ معين لديه لمدة معينة تبدأ من تاريخ إصدار الشهادة وتنتهي بتاريخ الإستحقاق وتبين الشهادة سعر الفائدة وطريقة احتسابها ودفعها عند الإستحقاق وشروط تداولها.

وتتميز شهادات الإيداع القابلة للتداول بالخصائص التالية:

- تختلف عن بقية أدوات السوق النقدي بأنها تستحق في مدة تزيد عن سنة وأن الفائدة تتعدل كل ثلاث أو ستة أشهر.
- تتميز سيولتها حيث يمكن بيعها قبل استحقاقها في السوق الثانوي وبسعر الفائدة السائد عند البيع الذي تحدده أوضاع السوق النقدي وتعتمد درجة سيولتها على البنك المصدر لها ومدتها.
- يمكن إصدار شهادات إيداع لآجال مختلفة فمنها قصيرة الآجال ومنها طويلة الآجال التي تصل مدتها إلى خمس سنوات.
- يتم إضافة الفائدة إلى أصل المبالغ المودع في نهاية الفترة المحسوب عنها فترة الفائدة على أساس الفائدة المركبة .
- تحمل شهادات الإيداع فائدة أعلى قليلا من الفائدة على أذونات الخزينة لأنها صادرة عن البنك وليس عن الحكومة كما هو الحال في أذونات الخزينة وبالتالي فالمخاطر أكبر.
- شهادات إيداع نوعان: شهادات إيداع تصدرها بنوك أجنبية في الولايات المتحدة الأمركية تسمى شاهدات إيداع أمريكية والنوع الثاني شهادات إيداع تصدرها البنوك الأمريكية في أسواق أجنبية تسمى شهادات إيداع أوروبية وكلا النوعين يمكن أن تكون الفائدة عليه على أساس الفائدة الثابتة أو على أساس سعر الفائدة المتغير الذي يتغير طبقا للتغير في أسعار الفوائد في السوق.

الفرع السادس: الحساب الجاري والحساب المدين:

تلعب الحسابات المدينة أدوارا حيوية في عمليات السوق النقدي فالحساب الجاري الذي تقوم بفتحه لدى البنوك المؤسسات، الشركات، الحكومات والأفراد يتم من خلال السحب عليه ودفع الأوراق المالية القصيرة الأجل التي تمثل الأدوات الرئيسية للاستثمار في السوق النقدي كما يتم إيداع حصيلة بيع أثمان هذه الأوراق في هذه الحسابات التي تحقق هدفين:

- تسهيل دفع أثمان الأوراق المالية التي يتم إستثمارها.
- تحقيق عائد من خلال الفوائد التي تدفع على بعض أنواعها من قبل البنك للمودعين فيها.

كما يعتبر الحساب المدين من الأدوات التي تسهل عمليات الإقتراض قصير الأجل من قبل البنوك فهو يشكل أحد الأدوات الإستثمارية في السوق النقدي بالنسبة للبنوك ويشكل مصدرا تحويلا

لأصحابه ويستطيعون من خلاله استخدام المبالغ المخصصة لهم في هذه الحسابات والممنوحة من قبل البنوك في عمليات إستثمارية قصيرة الأجل.[1]

الفرع السابع: حسابات الإيداع القصيرة الأجل:

تعتمدها البنوك كمصدر تمويل لسوق النقد، فإذا كان البنك يتوفر على الحجم الكافي من الودائع يمكن إعتبارها ودائع قصيرة الأجل حتى لوتم إيداعها لفترة طويلة الأجل حيث يستطيع المودع سحب الوديعة، لذلك فإن الودائع تمثل المصدر الرئيسي لتمويل عمليات البنوك التي تعتبر المحرك الرئيسي لعماليات السوق النقدي، وأهم المؤسسات العاملة فيه حيث تعتمد على الودائع المودعة لديها لتمويل عملياتها في السوق.

المطلب الثالث:هيكل الأسواق النقدية:

ينقسم السوق النقدي إلى سوقين رئيسيين هما:

الفرع الأول:السوق الأولي:[1]

هو السوق الذي يتم فيه تبادل الأوراق المالية قصيرة الأجل التي يتم إصدارها، أي أنه يتم التعامل فيه بإصدارات الجديدة، أي البيع الأول لأدوات الإئتمان القصير الأجل، وتتحدد أسعار الفائدة على الأوراق المالية المتداولة في هذا السوق بناءا على متانة المركز المالي للمدين الذي يصدر هذه الأوراق وسمعته المالية.

الفرع الثاني: السوق الثانوي:

ويتم في هذا السوق تبادل الأوراق المالية قصيرة الأجل التي يتم بيعها في السوق الأولي أي أنه يتم التبادل للإصدارات المستعملة وتحدد أسعار تلك الأوراق حسب قانون العرض والطلب لذلك يحتل هذا السوق أهمية أكبر من السوق الأولي حيث يتجمع فيه كل مايتراكم من أوراق مالية قصيرة الأجل سبق إصدارها، مما يعني ضخامة الأدوات المالية التي يتم تبادلها فيه وأحيانا يطلق على السوق النقدي الثانوي بسوق النقد حيث يتم فيه أغلب عمليات التبادل في الأدوات المالية قصيرة الأجل. ومن الجدير ذكره أن هناك علاقة عكسية بين درجة تطور النقد وبين الحد الأدنى لمدة القرض، وهذا ماجعل أسواق النقد جد متطورة في الدول الصناعية الكبرى والمتقدمة التي تتميز بتوافر شبكة إتصالات ذات كفاءة عالية .

المطلب الرابع: المشاركون في السوق النقدي:

يشارك في السوق النقدي العديد من المؤسسات والأفراد وفيما يلي أهم المؤسسات المشاركة فيه:[2]

الفرع الأول:البنوك التجارية:

---

[1] محمود إبراهيم وآخرون، 2009، ص36.

[1] عبد الله الطاهر وآخرون،2006، النقود والبنوك، مركز يزيد للنشر، الأردن، الطبعة الثانية، ص366-367.

[2] ماهر كنج شكري وآخرون،2004، المالية الدولية، دار الحامد للنشر، الأردن، ص66.

إن فهمنا دور البنوك التجارية في السوق النقدي يظهر بشكل واضح من خلال النظر إلى إلتزامات وموارد هذه البنوك فالجزء الرئيسي من موارد هذه البنوك هو من الودائع الجارية وتحت الطلب والتي هي في حد ذاتها الموارد التي تمثل أداة هذه السوق الرئيسية، كما أن جزءا من جانب موجوداتها يشتمل على قروض وأدوات إستثمارية قصيرة الأجل قابلة للتسويق بحيث درجة عالية من السيولة للبنك والبنوك التجارية التي تعمل في السوق النقدي للمحافظة على درجة عالية من السيولة والقدرة على الوفاء بإلتزاماتها بالإضافة إلى الحصول على عائد مناسب في الوقت المناسب.

الفرع الثاني: بنوك التجارة الخارجية:

هي بنوك متخصصة في تسيير عمليات الإستيراد والتصدير المعروفة في الدول الصناعية التي يمثل فيها قطاع التصدير أهمية كبيرة من نشاطاتها اقتصادية.

الفرع الثالث: بيوت القبول:

بيوت القبول هي مؤسسات نقدية وظيفتها ضمان دفع المبالغ النقدية على الأوراق المالية من خلال التوقيع عليها بالقبول ودفع قيمتها وقت استحقاقها فيكون دور هذه المؤسسات هو منح التوقيع لضمان الورقة المالية دون منح الأموال.

الفرع الرابع: بيوت التوفير:

هي مؤسسات مهمتها تجميع مدخرات الأفراد وتوظيف منها المتراكمة لديها وتستثمر بيوت التوفير مواردها في الأوراق المالية قصيرة الأجل لوفرة المبالغ التي تجمعها والسيولة العالية التي تتمتع بها.

الفرع الخامس: البنوك المركزية:

تقوم هذه البنوك بإعادة خصم الأوراق التجارية وكذلك بإصدار أذونات الخزينة القصيرة الآجل والتوسط بين البنوك التجارية لتسهيل الإقتراض فيما بينها كما تقوم بإصدار شهادات ذات الإيداع. [1]
ويعتبر البنك المركزي أو السلطة المركزية التي تتحكم بالسوق النقدية، توجه وتنظم، عملها وتمارس الإشراف والرقابة عليه لتحقيق حاجة الإقتصاد ومعالجة الحالات التي يعيشها وذلك من خلال الوظائف العديدة التي يؤديها البنك المركزي المتصلة بعمل السوق النقدي، فالبنك المركزي يعتبر المصدر الرئيسي للأموال في سوق النقد من خلال كونه الجهة الوحيدة في الإقتصاد التي تقوم بإصدار العملة في التداول سواء كانت أوراق نقدية أو مسكوكات.[2]

المبحث الثاني: السياسة النقدية:

[1] عبد الله الطاهر وآخرون، 2006، ص368.
[2] فليح حسن خلف، 2006، الأسواق المالية والنقدية، جدار للكتاب العالمي للنشر، الأردن، ص58.

تعتبر السياسة النقدية من أهم أدوات السياسة الإقتصادية فهي عبارة عن بيان للأهداف الإقتصادية التي تتبناها الدولة والأدوات التي تستخدمها لتحقيقها.[3]

المطلب الأول: تعريف السياسة النقدية:

للسياسة النقدية عدة تعاريف نذكر منها مايلي :

- السياسة النقدية هي: الإجراءات التي تستخدمها السلطات النقدية لمراقبة عرض النقد بقصد تحقيق أهداف اقتصادية معينة فقد عرفة بأنها مجموعة الوسائل التي تتبعها الإدارة النقدية لمراقبة عرض النقد بهدف بلوغ هدف اقتصادي معين كهدف الإستخدام الكامل، ويتضمن هذا المعنى التوسع والإنكماش بحجم النقد المتداول بقصد بلوغ أهداف محدودة. [4]
- السياسة النقدية هي: مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود والإئتمان وتنظيم السيولة العامة للإقتصاد. وتحقيق مجموعة أهداف السياسة الإقتصادية.
- السياسة النقدية هي: جميع الوسائل التي تستخدم من طرف البنك المركزي لمراقبة عرض النقد لتحقيق أهداف اقتصادية لتأثيره على النشاط الإقتصادي من خلال التأثير على سعر الفائدة في السوق النقدي.[1]

المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية:

إن السياسة النقدية جزء من السياسة الإقتصادية، ذلك أنها تساهم في تحقيق الإهداف العامة لها وتختلف أهدافها تبعا لمستويات التقدم والتطور الإقتصادي للمجتمعات المختلفة، ففي الدول المتقدمة ترتكز أهداف هذه السياسة في المقام الأول في المحافظة على العمالة الكاملة للإقتصاد.[2]

أما في الدول النامية فإن الأهداف الرئيسية لسياسات الإقتصادية ومن بينها السياسة النقدية ترتكز في خدمة أهداف التنمية وتوفير التمويل اللازم.

من خلال ما سبق يتضح أن الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية تتمحور حول الأهداف التالية:

الفرع الأول:استقرار المستوى العام للأسعار:

يرى البعض أن استقرار المستوى العام للأسعار هو الهدف الرئيسي للسياسة النقدية من خلال مراقبة الإئتمان البنكي، لأن التغيير في الأسعار يؤدي إلى إحداث أضرار جسيمة بفئة الدائنين ولصالح المدينين مما يؤدي إلى توزيع سيئ للثروة بين الطرفين.

---

[3] القريشي مدحت، 2007، التنمية اقتصادية نظريات وسياسات، دار الوائل للنشر، الأردن، ص221.

[4] حداد أكرم، 2009، النقود والمصارف، دار الوائل للنشر، الأردن، الطبعة الثانية، ض183.

[1] الجنابي هيل عجمي جميل، 2009، ص259-260.

دراوسي مسعود، 2006، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن اقتصادي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر

[2] ص237.

إلا أن لابد من الإشارة إلى أن هناك ارتفاعات في الأسعار تكون من الناحية الإقتصادية، إذ تساعد على توسيع وزيادة النشاط الإقتصادي، وخاصة في الدول ذات النظام الإقتصادي الحر، لأن انخفاض الأسعار يؤدي إلى حالة من الركود الإقتصادي.

الفرع الثاني: التوازن في ميزان المدفوعات:

تلعب السياسة النقدية دورا مهما في تحقيق توازن ميزان المدفوعات، وذلك من خلال العمل على رفع سعر الفائدة لجلب الأموال الأجنبية للتحرك إلى الداخل البلد واتباع نظام صرف أجنبي مناسب يؤدي إلى تشجيع الصادرات والحد من الواردات، فتخفيض سعر الصرف يحسن الميزان التجاري إذا نجح في زيادة صادرات البلد وتخفيض وارداته.

الفرع الثالث: تشجيع النمو الإقتصادي:

تساهم السياسة النقدية من خلال رقابتها على حجم الإئتمان وكلفته في دفع عجلة النمو الإقتصادي من خلال الزيادة المستمرة في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للبلد، ويستطيع البنك المركزي أحداث تغييرات في حجم الإحتياطات الكلية للبنوك التجارية وقدرتها على خلق الإئتمان والتأثير عليه فالسياسة النقدية التوسعية تستطيع إبقاء على سعر الفائدة منخفض، مما يشجع على زيادة الطلب على الإئتمان والإستثمار والنمو الإقتصادي.

الفرع الرابع: تقوية إستقلالية البنك المركزي وتطوير المؤسسات المالية والمصرفية:

تسعى السلطة النقدية إلى السيطرة على الأدوات النقدية، بهدف تنفيذ سياستها النقدية المناسبة ومن تم الوصول إلى الأهداف المحددة، حيث من خلال تقوية موقف السياسة النقدية يقوى مركز السلطة النقدية ويتم إتخاذ القرارات المناسبة بمعزل عن أي سلطة آخرى، من هنا يكون هدف تقوية البنك المركزي وتحقيق استقلالية السلطة النقدية هو أحد أهم الأهداف لدى السلطة النقدية[1].كما تسعى السياسة النقدية إلى تحقيق هدف تطوير المؤسسات المالية والمصرفية والأسواق التي تتعامل فيها السوق النقدي والسوق المالي، بما يخدم التطور الإقتصادي الوطني، نظرا للأهمية الكبيرة وتأثير هذه المؤسسات على النشاط الإقتصادي، فهي تعمل على جمع المدخرات ومن تم الإقراض والإقتراض من وإلى عدة أطراف، فهي تمارس تأثيرات على كمية ووسائل الدفع والسيولة المحلية ومن تم التأثير على النشاط الإقتصادي ككل.

مما سبق يمكن القول أن أهداف السياسة النقدية متداخلة فيما بيمها، وكل واحد يكمل الأخر، ومن خلال هذه الأهداف يتضح أن للسياسة النقدية إتجاهين، جانب للإستثمار والآخر للأدخار.

1. **جانب الإستثمار:**

تسعى السياسة النقدية فيما يخص الإستثمار إلى تحقيق مايلي:[2]

---

[1] دراوسي مسعود، 2006، ص264.

[2] الحلاق سعيد سامي، 2010، ص260.

- زيادة نسبة الإستثمار إلى جمالي الدخل القومي والتي تؤدي إلى زيادة حجم الدخل والناتج القومي.
- توجيه الإستثمارات نحو القطاعات التي يتوجب تطويرها وزيادة معدلات نموها بشكل يؤدي إلى زيادة الأهمية النسبية لمساهمة هذه القطاعات في تكوين الدخل القومي.

2. جانب الإدخار:

تسعى السياسة النقدية فيما يخص الإدخار إلى تحقيق مايلي:

- جمع وتعبئة المدخرات المحلية التي يمكن جمعها بواسطة المؤسسات المالية والمصرفية القائمة في البلد.
- رفع معدلات الإدخار نسبة إلى إجمالي الدخل القومي.

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية:

تسعى السياسة النقدية إلى إدارة عرض النقد والإئتمان البنكي بالإعتماد على أدوات السياسة النقدية والمتمثلة في الأسعار والكميات التي تقع تحت التحكم المباشر للسلطة النقدية، مثل عناصر ميزانيتها، أو أسعار الخصم، والتي تتمتع بسلطة تعديل مستوياتها، للمساعدة في الوصول إلى أهدافها النهائية وتضم هذه الأدوات نوعين من الضوابط أولهما يتضمن الأدوات المباشرة التي تبحث عن الحد من الكتلة النقدية التي تخلقها البنوك التجارية عند منح القروض، أما النوع الثاني من الضوابط فيشمل الأدوات غير مباشرة التي تهدف إلى تحديد الحجم الكلي للإئتمان المتاح دون التأثير على تخصيصه في مختلف الإستعمالات وفيما يلي نتعرض إلى كل نوع من هذه الأدوات.[1]

الفرع الأول: أدوات السياسة النقدية المباشرة (النوعية):

تستخدم الأدوات النوعية في التحكم في أنواع معينة من القروض وتنظيم الإنفاق في وجوه معينة مثل تشجيع القروض الإنتاجية دون القروض الإستهلاكية أو تشجيع القروض قصيرة الأجل والحد من القروض الطويلة الأجل وكذلك تدخل السياسة النقدية في قطاعات معينة وأنشطة تعاني من عدم استقرار أوبعض الصعوبات مما يتطلب علاجا خاصا باستخدام الأدوات النوعية، ومن الأدوات المباشرة الأكثر استعمالا نذكر:[2]

1. تأطير القروض:

تتمثل هذه الطريقة في تحديد سقف لتطوير القروض الممنوحة من طرف النظام البنكي من أجل مراقبة والتحكم في المصدر الأساسي للكتلة النقدية مع إعفاء القروض التي يمنحها البنك من أمواله الخاصة أو الإقتراض طويل المدى من التأطير.

---

[1] درواسي مسعود، 2006، ص239.

[2] بلعزوز بن علي،2008 ، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان مطبوعات جامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، ص130.

إن أي تجاوز للقيمة المحددة من طرف البنك المركزي يفرض على البنوك التجارية أن تضع في حسابها لديه إحتياطي إضافي يتناسب مع حجم المبالغ التي تتعدى قيمتها السقف المحدد ولكن غالبا ما تكون هذه القيمة ضئيلة بحيث تفضل البنوك تكوين الإحتياطي ومواصلة نشاطها الإئتماني.

تعتبر هذه الوسيلة ذات هدف انتقائي بحيث تسمح بتوجيه القروض إلى نشاط أو قطاع معين أو حتى منطقة معينة وفق ما تقتضيه ظروف النمو الإقتصادي عن طريق تأطير هذا النوع من القروض أو جعل السقف كبيرا. إلا أنه رغم ايجابياتها يعاب على هاته الوسيلة كونها تعاقب البنوك النشيطة التي تمنح قروضا كثيرة مع إعفاء البنوك ذات النشاط المحدود والتي لا تمنح قروضا كثيرة. وعلى العموم تبقى هذه الوسيلة محدودة حيث أنها تراقب مصدرا واحدا من مصادر عرض النقود والموجهة للإقتصاد في حين لاتمارس أي ضغوطات على الإصدار النقدي من طرف الخزينة في حين أنه يمثل جزءا كبيرا من الكتلة النقدية، كما أن تأثيرها على المتعاملين الإقتصاديين قد يكون بلا جدوى عندما تكون لهم القدرة على التمويل الذاتي أو اللجوء إلى أسواق أجنبية.

2. **تنظيم الإئتمان الإستهلاكي:**

إن الرقابة على الإئتمان الإستهلاكي يشمل كيفية سداد القروض الخاصة بشراء السلع، وهذه الرقابة تتطلب حد أدنى من المبلغ الذي يجب أن يدفعه المشتري ومدة قصوى للسداد، فرفع المبلغ الذي يجب دفعه يؤدي إلى هبوط الإئتمان المقدم لشراء السلع الإستهلاكية، أما أبرز الإجراءات المستخدمة لتنظيم بيع السلع الإستهلاكية عن طريق التقسيط هي: [3]

أ- قيام البنك المركزي بتحديد الدفعة التي يجب دفعها والمقدمة لشراء السلع مما يؤدي إلى هبوط الطلب على الإئتمان لشرائها من قبل الوحدات الإقتصادية.

ب- تحديد فترة سداد القروض الإستهلاكية حيث يلجأ البنك المركزي إلى تحديد مدة قصيرة لسداد هذه الديون مما يؤدي إلى ارتفاع قيمة القسط الذي يجب دفعه مما يحد من الطلب عليها.

3. **سياسة الإقناع الأدبي:**

هي أداة يحاول من خلالها البنك المركزي إقناع البنوك التجارية بإتباعها لسياسة معينة، دون الحاجة إلى إصدار تعليمات رسمية أو استخدام أدوات الرقابة القانونية، وتتوقف فعالية ونجاعة هذه الطريقة على خبرة ومكانة البنك المركزي ومدى ثقل البنوك التجارية التي تتعامل معه ومدى قدرة البنك المركزي على مقاومة الضغوط التي يتعرض لها وإتباع سياسة مستقلة في إدارة شؤون التمويل، لذا نجد أن هذه الوسيلة قد حققت الكثير من أهدافها في الدول المتقدمة دون الدول المتخلفة الحديثة العهد بالنظم البنكية المتطورة.[1]

4. السقوف التمويلية:

---

[3] الجنابي هيل عجمي جميل،2009، ص271.

[1] بلعزوز بن علي، 2008، ص130.

تعمل السقوف التمويلية على الحد من التوسع من التمويل الإجمالي وجعله عند المستوى المطلوب للتوسع النقدي والتمويلي الذي يحدد في الخطة، وأن أي بنك يتجاوز سقفه التمويلي يلتزم بأن يودع لدى البنك المركزي مبلغا يعادل هذا التجاوز أو أن تفرض عليه غرامة مناسبة حسب تقدير البنك أو السلطة النقدية. ومن تم فإن استخدام البنك المركزي سقف إجمالي على مايمكن أن يمنحه البنك لكل عميل لضمان تنوع وتوزيع الإستثمار يعود بدون شك بالفائدة على الفرد والمجتمع.

5. تنظيم معدلات الفائدة:

يسعى الجهاز البنكي من خلال توسيع إئتمانه، إلى الحصول على فوائد من وراء منح القروض أكبر من تكلفة التي يتحملها عند تسييره لها وخاصة عندما يقترض في تشكل نقود من أجل إتمامها.[2] بصفة عامة الأدوات النوعية تتميز بالأنشطة الإقتصادية مختلفة وذلك بأن تزيد الإئتمان المتجه لنشاط معين وتخفيض إئتمان لآخر.

الفرع الثاني: أدوات السياسة النقدية غير المباشرة (الكمية):

تسعى أدوات السياسة النقدية الكمية للتأثير على حجم الإئتمان البنكي المقدم من قبل البنوك التجارية، دون الإهتمام بالتركيز على نوعيته، وأهم الأدوات الكمية المستخدمة هي معدل إعادة الخصم عمليات السوق المفتوحة ونسبة الإحتياطي.

1. معدل إعادة الخصم:

يعني معدل الخصم السعر الذي تخصم به البنوك التجارية الأوراق التجارية التي يقدمها لها عملاؤها، حيث تلجأ إلى البنك المركزي لخصم هذه الأوراق مقابل فائدة يطلق عليها معدل إعادة الخصم.[3] ففي حالة التضخم يرفع البنك معدل الخصم ليحد من قدرة البنوك على التوسع في الإئتمان بغية مجابهة الأوضاع التضخمية، ومن تم يلجأ البنك المركزي إلى سياسة الحد من الإئتمان المتمثلة في معدل الفائدة فترتفع تكلفة التمويل مما يدفع المستثمرين بالإمتناع عن الإقتراض، وقد يلجئون إلى استثمار أموالهم في السوق المالية بشرائهم أسهم وسندات، وهكذا تخرج الأموال، ويتقلص حجم الكتلة النقدية وينكمش. وفي ظروف الإنكماش الإقتصادي يستطيع البنك المركزي تخفيض سعر لإعادة الخصم، وهو الأمر الذي يخفض تكلفة الحصول على قروض، فتلجأ البنوك التجارية لتقديم المزيد من الأوراق التجارية التي بحوزتها لخصمها لدى البنك المركزي، وبذلك تزداد السيولة المتاحة لديها للإقراض وينخفض سعر الفائدة على قروضها وغلى الودائع تحت الطلب والآجلة، مما يشجع رجال الأعمال على زيادة الطلب على الإئتمان، وبهذا يزداد حجم الإنفاق الكلي مما يساهم في تحقيق الإنتعاش الإقتصادي، وبذلك يستطيع

[2] البحري عبد الله،2005، أثر العولمة على فعالية السياسة النقدية، مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر، الجزائر، ص66.
[3] الوادي محمود حسين وآخرون، 2010، ص177.

البنك المركزي أن يؤثر سلبا أو إيجابا على قرارات البنوك التجارية في التوسع في الإئتمان أو تقليصه حسب طبيعة الأحوال التي يتعرض لها الإقتصاد القومي من التضخم أو ركود اقتصادي[1].

تجدر الإشارة إلى معدل إعادة الخصم يصبح غير فعال في التأثير على حجم الإئتمان في الحالات التالية:

- وفرة الإحتياطات النقدية لدى البنوك التجارية، وبالتالي تستطيع أن تتبع سياسة إئتمانية مستقلة عن أثر معدل إعادة الخصم على قروضها البنكية، بمعنى أن البنوك التجارية لن تلجأ إلى إعادة الخصم لدى البنك المركزي ومن ثم سوف تجنب نفسها أثر التغيير في سعر إعادة الخصم المفروض من قبل البنك المركزي.
- تضعف هذه الأداة عندما تتوفر للبنوك التجارية مصادر أخرى للتزود بالسيولة سواء الإقتراض من البنوك التجارية الأخرى، من سوق رأس المال أو من فروع البنوك العامة بالخارج
- إرتفاع معدل إعادة الخصم قد لايؤدي إلى تخفيض الطلب على القروض من قبل رجال الأعمال وخاصة إذا كانت التوقعات متفائلة بالنسبة لزيادة الطلب وإرتفاع الأرباح، وفي هذه الحالة يكون العائد الإقتصادي الذي يتوقع الحصول عليه أكبر من معدل إعادة الخصم.[2]
- أن التغييرات في معدل إعادة الخصم لاتؤثر على حجم الإئتمان المصرفي، إلا في حالة توفر سوق خصم واسعة ومنظمة، وانتشار التعامل بالأوراق المالية وهذا متوفر أكثر بالبلدان المتقدمة مقارنة بالبلدان النامية.

2. سياسة السوق المفتوحة:

تمثل سياسة السوق المفتوحة إحدى بدائل السياسة النقدية فهي وسيلة تقليدية، تستخدمها البنوك المركزية في الرقابة على الإئتمان المصرفي والتحكم في حجم السيولة النقدية المتاحة لدى البنوك التجارية.

ويقصد بعمليات السوق المفتوحة دخول البنك المركزي في السوق المالية لبيع أو لشراء أوراق بصفة عامة والسندات الحكومية بصورة خاصة من أجل التأثير على عرض النقود حسب ما تطلبه الظروف الإقتصادية.[1]

ففي ظروف الركود الإقتصادي يدخل البنك المركزي إلى السوق النقدية أو المالية مشتريا للسندات والأوراق المالية الحكومية، سواء كانت بحوزة الأفراد أو البنوك التجارية أو المؤسسات مقابل شيكات مسحوبة على البنك المركزي، حيث أن البائعين للسندات والأوراق المالية سيودعون الشيكات لدى البنوك التجارية لتحصيلها من البنك المركزي، وعندما تقوم البنوك التجارية بتقديم هذه الشيكات إلى البنك المركزي لتحصيلها، فإن سيجعل مبالغ الشيكات في حسابات البنوك التجارية وبذلك تزداد ودائع تلك

---

[1] الوادي محمود حسين وآخرون، 2010، ص 178.
[2] الجنابي هيل عجمي جميل، 2009، ص 263.
[1] الحلاق سعيد سامي، 2010، ص251.

البنوك لديه وتزداد إحتياطاتها النقدية وهذا ما يساعدها على التوسع في حجم الإئتمان والقروض للعملاء، مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق الكلي في المجتمع وتحقيق الإنتعاش الإقتصادي.

بالإضافة إلى ذلك، عندما يدخل البنك المركزي إلى السوق المالية أو النقدية مشتريا للسندات والأوراق المالية الحكومية، فإن أسعارها سترتفع، مما يؤدي إلى زيادة الإقبال على بيعها، وتتحول بذلك إلى سيولة متاحة لدى البنوك التجارية، وبالتالي زيادة قدرتها على التوسع في الإئتمان، مما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة السائد في السوق النقدية. أما في ظروف تعرض الإقتصاد إلى فجوات تضخمية، فإن البنك المركزي سيعتمد على سياسة نقدية إنكماشية، أي سيدخل السوق النقدية بائعا لبعض السندات والأوراق المالية الحكومية، مما يؤدي إلى إنخفاض أسعارها، وهذا مايؤدي بالبنك المركزي إلى إمتصاص جزء من السيولة المتاحة لدى البنوك التجارية، وبالتالي ستتقلص قدرة تلك البنوك على تقديم الإئتمان والإقراض، مما يترتب عليه انخفاض الإنفاق الكلي، والحد من التضخم وارتفاع الأسعار ويتوقف نجاح عمليات السوق المفتوحة يجب أن تتوفر الشروط التالية:[2]

- يجب على البنوك التجارية الإستجابة للزيادة أو الإنخفاض في الإحتياطات النقدية في تقديم التسهيلات الإئتمانية للوحدات الإقتصادية.
- أن الطلب على الإئتمان البنكي يتأثر وفقا للتغيير في الإحتياطي النقدي والتغيير في أسعار الفائدة.
- توفر سوق سندات حكومية كبيرة ومتطورة، لأن أثر البنك المركزي على هذه السوق عن طريق عمليات السوق المفتوحة مرتبط بمقدار السندات الحكومية والسندات الأخرى، وعدم وجود مثل هذه السوق لايمكن تصور وجود عمليات سوق مفتوحة فعالة.
- يجب أن يمتلك البنك المركزي إمكانية واسعة لبيع وشراء السندات، وإستعداده لتحمل الخسارة.

تتميز عمليات السوق المفتوحة عن أدوات السياسة النقدية الأخرى بمايلي:

- تتم عمليات السوق المفتوحة بمبادرة من البنك المركزي، الذي يكون له الرقابة الكاملة على حجم عمليات السوق المفتوحة.
- يمكن ممارسة عمليات السوق المفتوحة بسرعة، فهي لا تنطوي على تأثيرات إدارية، فعندما يقرر البنك المركزي إحداث تغيير في القاعدة النقدية أو الإحتياطات فقط يعطي أمرا مباشرا لتاجر الأوراق المالية للشراء أو البيع.
- تؤثر عمليات السوق المفتوحة على سوق النقود من خلال أسعار الفائدة، إذ أن القيام البنك المركزي بشراء الأوراق المالية يؤدي إلى رفع أسعارها وفي نفس الوقت إنخفاض العوائد المتأتية منها طالما أن الأوراق الحكومية تشكل الجزء الأكبر من الأوراق المطروحة في السوق المالية.[1]

3. سياسة الإحتياطي القانوني:

---

[2] الجنابي هيل عجمي جميل وآخرون، 2009، ص 264-265.

[1] بلعزوز بن علي، 2008، ص126-127.

يعرف الإحتياطي القانوني بأنه: إحتياطي السيولة، حيث أن البنوك التجارية يمكن أن تتضمن إحتياطاتها القانونية المحددة لدى البنك المركزي نقود سائلة إضافة إلى الأصول السائلة الأخرى، من أسهم سندات ، الكمبيالات ، الذهب والعملات الصعبة.

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أول بلد وضعت إشترطات قانونية على البنوك التجارية للإحتفاظ بحد أدنى من ودائعها على شكل أرصدة نقدية بحسابها الجاري لدى البنك المركزي، وتطبق هذه الأداة مطبقة الآن في كل البنوك التجارية، فالبنك المركزي يلجأ إلى رفع نسبة الإحتياطي القانوني، للتقليص من قدرة البنوك التجارية على خلق الودائع والإئتمان. [2]أما في أوقات الإنكماش أين يكون الطلب على القروض من جانب المستثمرين منخفضا، الأمر الذي يعني وجود أرصدة عاطلة لدى البنوك التجارية، وبالتالي لو خفض البنك المركزي نسبة الإحتياطي القانوني فإن الطلب على القروض قد لايزداد رغم تخفيض شروط الإقتراض أي أن خفض نسبة الإحتياطي القانوني لن يزيد عن كونه إضافة أرصدة لدى البنوك التجارية وبالتالي فلن يتغير شيء،لكن نسبة الإحتياطي القانوني قد تكون غير فعالة كأداة من أدوات السياسة النقدية في التأثير على حجم الإئتمان للأسباب التالية:[3]

- لا تؤثر هذه الأداة في أوقات الكساد الإقتصادي.
- لا يلجأ البنك المركزي إلى تغيير هذه النسبة بشكل متكرر وعلى فترات قصيرة لأن ذلك يؤدي إلى إضطراب في عمل البنوك.
- إن احتفاظ البنوك التجارية بإحتياطات كبيرة يضعف أثر هذه الأداة في التأثير على حجم الإئتمان بحيث تستطيع البنوك مواجهة كل من الزيادة في الإحتياطي القانوني والطلب على الإئتمان.
- تعامل هذه الأداة البنوك كل على حد سواء بغض النظر عن حجم البنوك ودرجة تعرضها للعسر المالي.
- إن رفع الإحتياطي القانوني قد يؤثر بصورة سلبية على أسعار السندات، ولتجنب ذلك يقترح أن تصحب هذه السياسة بشراء السندات في السوق المفتوحة.

المطلب الرابع: أنواع السياسات النقدية:

هناك نوعان أساسيان من السياسات النقدية التي تتبعها الدول، وتستخدم كل سياسة بمعزل عن السياسة الأخرى وهذه السياسات هي:[1]

الفرع الأول: السياسة الإنكماشية: وتتبعها الدول إذا مر إقتصادها بظاهرة التضخم ويكون الهدف من هذه السياسة هو تخفيف حجم السيولة المتداولة في السوق من خلال إتباع إحدى أدوات السياسة وبالتالي تلجأ الدولة إلى إحدى الإجراءات التالية:

---

[2] الوادي محمود حسين وآخرون، 2010، ص180.
[3] الجنابي هيل عجمي جميل، 2009، ص268.
[1] أنس البكري، 2010، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المسقبل للنشر، الأردن، ص180.

- رفع سعر إعادة الخصم من قبل البنك المركزي وبالتالي سوف يقلل إقبال البنوك التجارية على إعادة خصم الوراق التجارية وبدورها سوف تقوم البنوك التجارية رفع سعر الخصم مما يؤدي إلى تقليل القطاعات الإقتصادية من خصم أوراقها التجارية وهذا الإجراء يؤدي إلى تقليل حجم السيولة المتداولة في السوق.
- دخول البنك المركزي بائعا للسوق المفتوحة وبالتالي سوف يضخ المزيد من الأوراق التجارية مقابل إمتصاصه المزيد من حجم السيولة المتداولة في السوق.
- رفع نسبة الإحتياطي الإلزامي، إذا رفع البنك المركزي سعر الإحتياطي الإلزامي سوف تقل مقدار السيولة المتوفرة لدى البنوك التجارية وبالتالي سوف تقل مقدارتها على الإقراض .

الفرع الثاني: السياسة التوسعية (التضخمية):هي الإجراءات التي تتبعها البنوك المركزية لمحاربة ظاهرة الإنكماش عن طريق زيادة المعروض من السيولة النقدية وتقوم جراء ذلك بمايلي:[2]

أ- تخفيض نسبة الإحتياطي الإلزامي

ب- تخفيض سعر إعادة الخصم

فالسياسة التوسعية هي التي يقوم بموجبها البنك المركزي بزيادة عرض النقد بنسبة أكبر من الكمية المعروضة من السلع، بهدف زيادة حجم ووسائل الدفع وتسريع وتيرة النشاط الإقتصادي حتى لوأدى ذلك إلى معدل تضخمي مقبول وزيادة في الأسعار، إلا أن إتباع هذه السياسة يؤدي إلى زيادة الطلب الإستثماري وتحقيق التشغيل الكامل، ومن الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي لتنفيذ هذه السياسة تخفيض سعر الفائدة بهدف تشجيع الإئتمان.

الفرع الثالث: السياسة النقدية ذات الإتجاه المختلط: هذه السياسة تتناسب مع الدول النامية بصفة خاصة التي يعتمد إقتصادها في الغالب على الزراعة الموسمية أو على تصدير المواد الولية إلى الخارج ويبرز أثر هذه السياسة عندما يتدخل البنك المركزي حيث يقوم هنا بزيادة وسائل الدفع عند بداية الموسم الزراعي بهدف تمويل المحصول ويقلل حجم السيولة عند مرحلة بيع المحصول ومن خلال ذلك تقلل من أثر التضخم على الإقتصاد الوطني.

المبحث الثالث: أساليب الضبط النقدي:

إن دور البنوك التجارية في خلق النقود وتأثيرها الكبير على حجم الكتلة النقدية المتداولة، التي يعتبر التحكم في تطورها ونموها وظيفة أساسية للبنك المركزي بصفته المشرف على السياسة النقدية للدولة ومن هذا المنطلق تبرز أهمية رقابة البنك المركزي على قدرة البنوك التجارية في خلق النقود.

المطلب الأول: تعريف وخصائص الضبط النقدي:

[2] أنس البكري، 2010، ص181.

الفرع الأول: مفهوم الضبط النقدي:

- الضبط النقدي هو: كمية النقود وتصحيح مختلف الاختلالات النقدية في السوق، ويعتبر الضبط النقدي أداة ووسيلة غير مباشرة يظهر تأثيره في السوق، وأداة مباشرة في إدارة السياسة النقدية، وتسيير الدين الداخلي وذلك باستعمال السندات الحكومية وتحديد حجم السيولة التي يحتاجها الاقتصاد.[1]
- الضبط النقدي هو: الرقابة على حجم نقود الودائع التي تقوم بخلقها البنوك التجارية عندما تمنح الائتمان، عن طريق التحكم في قدرة البنوك التجارية على منح القروض البنكية من خلال مجموعة من الأدوات والوسائل التي يستخدمها البنك المركزي بصفته يمثل السلطة النقدية للدولة والسلطة الرقابية عن النشاط البنكي. هذه الأدوات التي تعبر عن السياسة النقدية المتمثلة في مجموع الإجراءات والتدابير التي يتخذها البنك المركزي من أجل التحكم والرقابة على حجم الكتلة النقدية ومن ضمنها حجم النقود التي تخلقها البنوك التجارية.[2]
- الضبط النقدي هو: مجموع السياسات النقدية التي يقوم بها البنك المركزي، بهدف التحكم في وسائل الدفع وتحقيق التوازن النقدي والاقتصادي.

الفرع الثاني: خصائص الضبط النقدي:

انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن استنتاج الخصائص التالية للضبط النقدي:

- الرقابة النقدية عملية ترتكز على التحكم في الخلق النقدي للبنوك التجارية من خلال الرقابة على وسائل الدفع والتسوية التي تتيحها.
- يعتمد الضبط النقدي على أدوات السياسة النقدية في الرقابة على العرض النقدي.
- يشرف على الرقابة النقدية السلطة النقدية في الدولة التي غالبا ماتكون ممثلة في البنك المركزي.
- تهدف الرقابة النقدية إلى التحكم في نقود البنوك من أجل تحقيق التوازن النقدي والاستقرار الاقتصادي.

المطلب الثاني: أهداف الضبط النقدي:

يهدف الضبط النقدي إلى تحقيق الأهداف التالية:

الفرع الأول: حماية أموال المودعين:

يلتزم كل بنك تجاري بضمان رد أصل قيمة الودائع مع تسديد قيمة الفوائد المترتبة عليها حسب ما هو متعارف عليه في النظام البنكي التقليدي، ويتجلى دور الضبط النقدي للبنك المركزي في هذا الجانب بفرض الأطر الرقابية والتنظيمية التي تجبر البنوك التجارية على الاحتفاظ بالسيولة المناسبة لمواجهة طلبات السحب من المودعين من جهة، وتوجيه استثماراتها إلى الميادين الأقل مخاطرة كما أن

---

[1] شودار حمزة، 2007، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف، الجزائر، ص36.
[2] الغولي محمد أسامة، 2000، أساسيات اقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي، بيروت، ص196.

معايير الخطة التي تقرها التشريعات ومبادئ الرقابة البنكية تقتضي من البنك تطبيق مجموعة الإجراءات الاحترازية التي تهدف إلى التقليل من المخاطر التي قد تضع البنك في حالة عجز عن رد الأموال المودعة لديه وإعلان إفلاسه وهو الأمر الذي يجعل من البنك المركزي بصفته ضامنا للبنوك التجارية ملزما بالوفاء بديون البنك المفلس وعلى هذا يعمل البنك المركزي على استخدام الإجراءات والأدوات الرقابية المناسبة التي تحفظ ل لمودعين أموالهم وتزيدهم ثقة في النظام المصرفي.[1]

الفرع الثاني: توجيه النشاط الإئتماني:

تمثل البنوك التجارية موردا هاما لتمويل النشاط الاقتصادي، وتعبر القروض التي تقدمها عن أداة مهمة لصالح الدولة في توجيه الأفراد والمؤسسات إلى تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة من خلال قدرة البنك المركزي على توجيه النشاط الإئتماني للمصارف التجارية إلى القطاعات الاقتصادية المستهدفة بالتنمية، أو إلى فئات المجتمع لزيادة قدرتهم الشرائية وهذا عن طريق استخدامه لأدوات السياسة النقدية التي تستطيع أن تؤثر في طبيعة ووجهة وتكلفة القروض التي تقدمها البنوك التجارية.

المطلب الثالث: مراحل الضبط النقدي:

الفرع الأول: التأثير على القاعدة النقدية:

في المرحلة الأولى يهدف البنك المركزي إلى التحكم في الاحتياطات البنكية، سواء تلك المتعلقة بالاحتياطي الإجباري المفروض معدله من البنك المركزي أو الاحتياطات الإضافية التي يكونها البنك التجاري اختياريا، والتي عادة ما ترتبط بحجم القروض التي يقدمها من أجل مواجهة مخاطر نقص السيولة المحتملة والتي يمكن ربطها بالمعايير والمبادئ الاحترازية التي تضعها هيئات المحاسبة والرقابة البنكية.[2]

الفرع الثاني: ضبط التوسع الائتماني:

تعبر القروض التي تقدمها البنوك التجارية عن زيادة في حجم الكتلة النقدية المتداولة، وتهدف الرقابة النقدية في هذا الجانب إلى استعمال مختلف أدوات السياسة النقدية للرقابة والتحكم في حجم النقود التي تخلقها البنوك التجارية، من خلال عمليات التوسع في منح الإئتمان البنكي، وهذا بما يتوافق مع الخطة الاقتصادية العامة.

ومن أجل الرقابة على قدرة البنوك التجارية في خلق النقود ة التوسع الائتماني، فإن البنك المركزي يركز على التحكم في سيولة البنوك عن طريق التأثير في حجم الاحتياطات النقدية التي تمتلكها، والتي تكون بجانب حجم النقود التي يحوزها الأعوان غير المصرفيون ما يعرف بالقاعدة النقدية وتبرز أهميتها القاعدة من خلال حجم تأثيرها على الكتلة النقدية، حيث تمثل جزء هام من العرض النقدي، وللبنك المركزي القدرة على التحكم فيها من خلال إمكانية التأثير على الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية، سواء

---

[1] صالح مفتاح، 2005، النقود والسياسة النقدية، دار الفجر للنشر، مصر، ص98.
[2] شودار حمزة، 2007، ص41.

تلك التي تحتفظ بها لدى البنك المركزي من احتياطي إجباري واحتياطات إضافية اختيارية أو من الأرصدة النقدية الحاضرة لديها.

الفرع الثالث: التأثير على تكلفة التمويل البنكي:

ترتبط تكلفة التمويل البنكي بحجم السيولة المتوفرة لدى البنوك، وبدرجة طلب الأعوان الاقتصاديون على القروض، والتمويلات البنكية، وترتبط تكلفة التمويل البنكي بعلاقة عكسية مع مستوى السيولة البنكية، فإذا

خفض تكاليف التمويل والإقراض من أجل الحصول على درجة ربحية ممكنة، في حين أن انخفاض حجم السيولة لديها يؤدي بها إلى رفع تكلفة منح التمويل.

المطلب الرابع: آليات الضبط النقدي:

يقوم البنك المركزي بالرقابة النقدية على القطاع البنكي بهدف التحكم في حجم وكمية التمويل الذي تمنحه البنوك التجارية، وفي نفس الوقت فإنها تعمل على توجيه هذا التمويل إلى القطاعات التي استهدفتها الخطة الاقتصادية العامة بالتنمية. وذلك بإستخدام مجموعة من الأليات من بينها مايلي:

الفرع الأول: آلية سياسة الاحتياطي الإجباري:

تعتمد سياسة الاحتياطي الإجباري على التأثير في حجم الاحتياطات الإجبارية للبنوك التجارية، من خلال التغيير والتعديل في المعدل ونسبة الاحتياطي الإجباري المفروضة من طرف البنك المركزي.[1]

والشكل التالي يوضح طريقة عمل هذه الألية:

الشكل رقم(2): آلية تأثير سياسة الاحتياطي الإجباري على العرض النقدي:

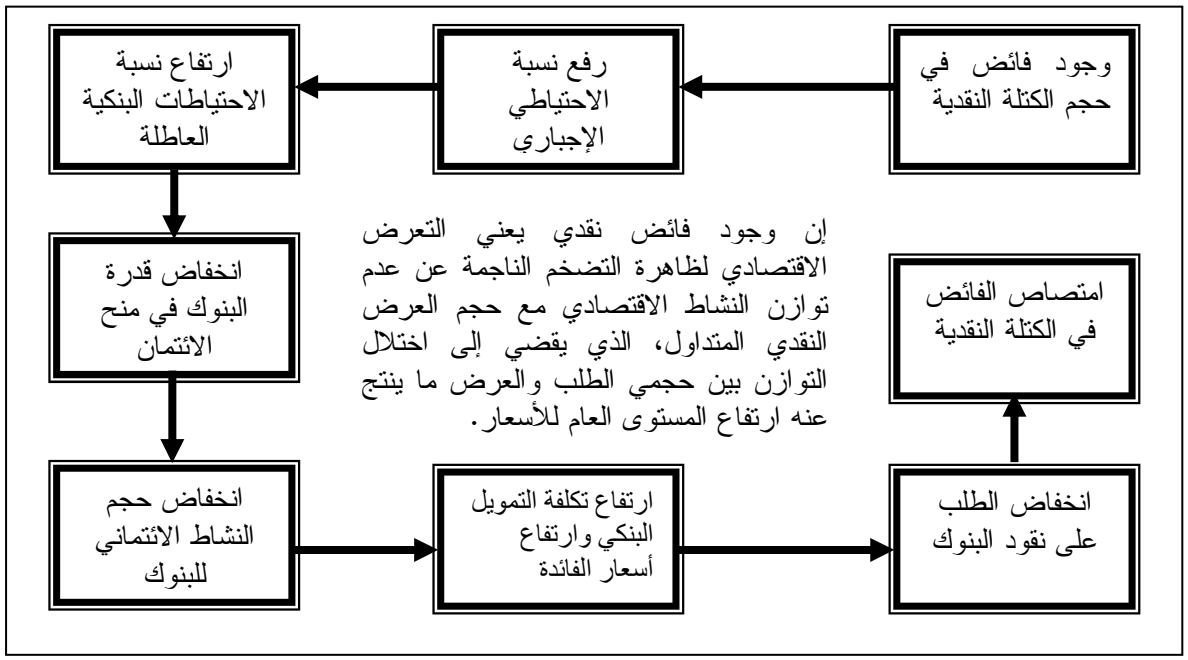

[1] شودار حمزة، 2007، ص44.

المصدر: شودار، حمزة،2007، مرجع سابق ذكره، ص45.

الفرع الثاني: آلية عمل سياسة معدل إعادة الخصم:

يهدف البنك المركزي من خلال سياسة معدل إعادة الخصم إلى التحكم في سيولة البنوك التجارية، من خلال رفع نسبة المعدل أو خفضها، حيث أن البنوك التجارية تقوم بعملية الخصم للأوراق التجارية التي يقدمها الأعوان الإقتصاديون، في مقابل حصولهم على معدل الخصم وتحتفظ هي بالأوراق في المحفظة حتى أجل استحقاقها، غير أنها قد تضطر إلى الحصول على سيولة حاضرة من أجل متطلبات السحب على الودائع أو عمليات الإقراض التي تقوم بها ما يجعلها تتقدم للبنك المركزي بطلب إعادة خصم هذه الأوراق.[1]

والشكل التالي يوضح طريقة عمل هذه الآلية:

الشكل رقم(3): آلية تأثير سياسة معدل إعادة الخصم:

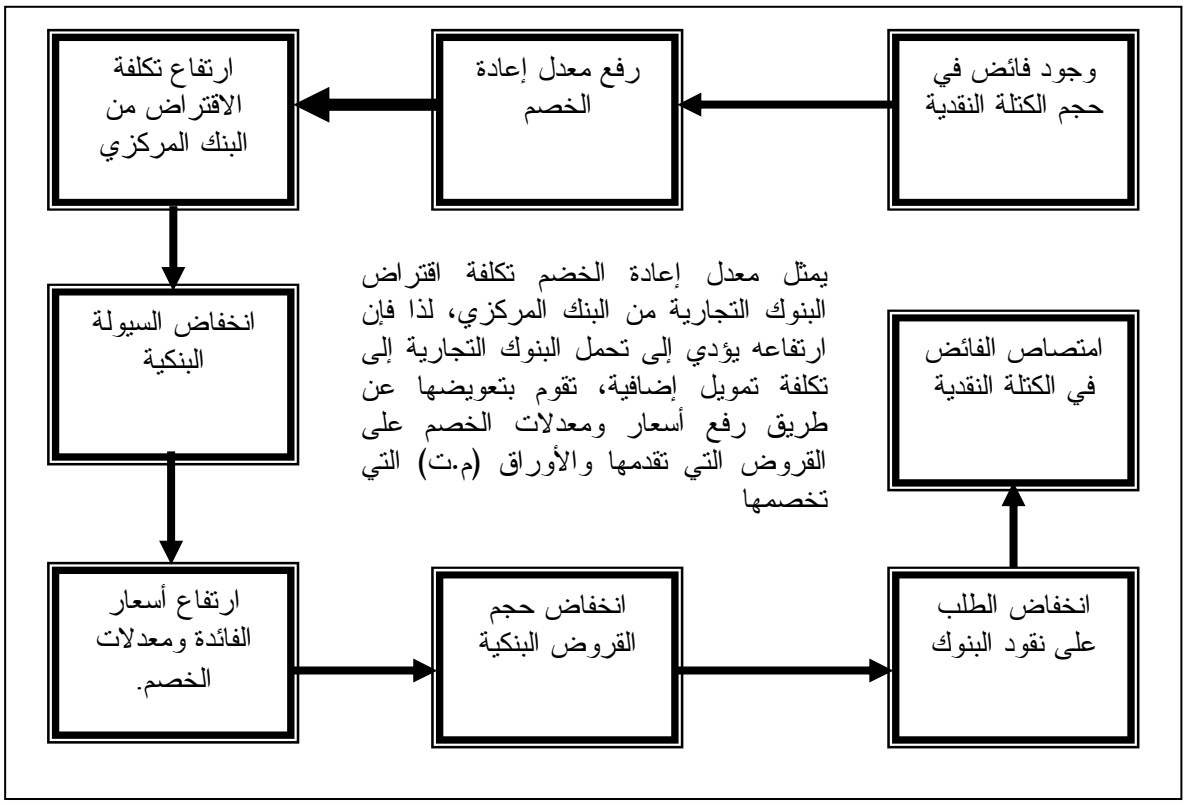

المصدر: شودار حمزة،2007، مرجع سابق ذكره، ص48.

الفرع الثالث: آلية عمل سياسة السوق المفتوحة:

[1] شودار حمزة، 2007، ص47.

تعتمد هذه الآلية على طبيعة تدخل البنك المركزي في السوق النقدية من خلال كونه مشتريا أو بائعا فإذا كان الاقتصاد يعاني من وضعية انكماشية فإن البنك المركزي يقوم بضخ كمية إضافية من النقود إلى السوق بغية تنشيط الاقتصاد، وفي جانب أخر فإن الأوراق المالية التي يتم تداولها في السوق النقدية وتمتلكها البنوك التجارية وغيرها من الهيئات المالية هي أصول شبه نقدية لا تمثل أداة دفع نهائية إلا عند تحويلها إلى نقد مركزي، هذا الأخير الذي يقوم بتوفيره البنك المركزي في مقابل حصوله على أوراق مالية متداولة في السوق النقدية، وبهذا يكون البنك المركزي قد زاد في العرض النقدي وتحصل في المقابل على أوراق مالية يستطيع بيعها مستقبلا في السوق النقدية إذا أراد التخفيض من سيولة الاقتصاد. الشكل التالي يبين طريقة عمل هذه الآلية:

الشكل رقم (4): آلية تأثير سياسة السوق المفتوحة:

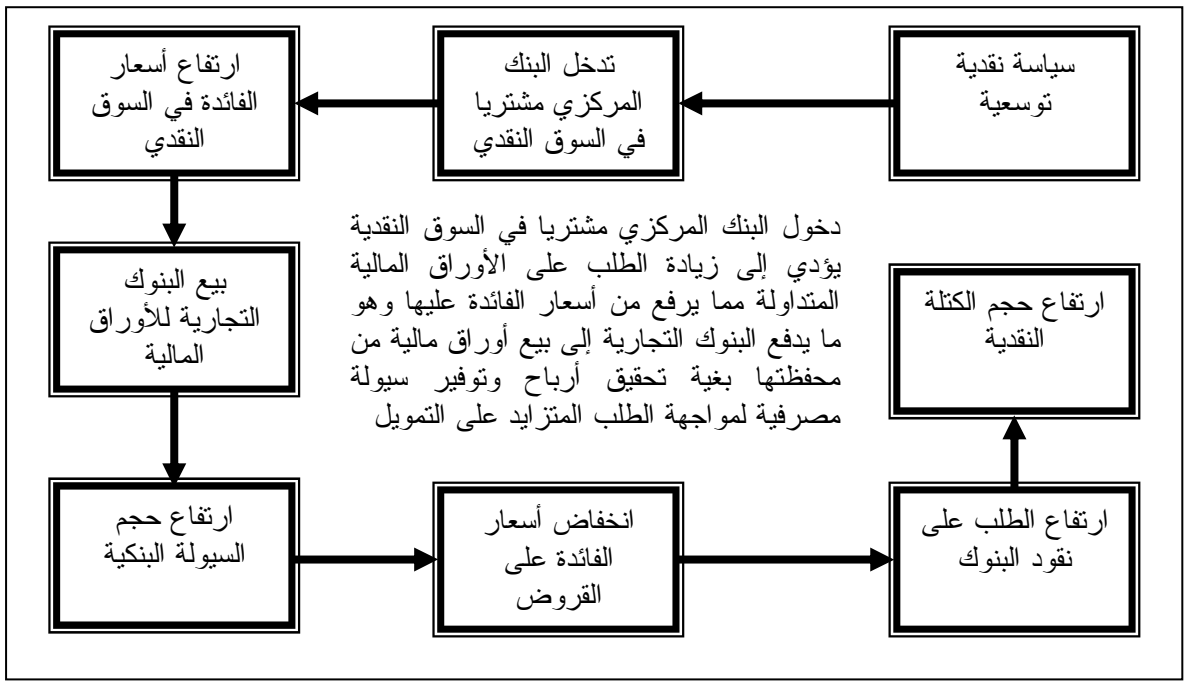

المصدر: شودار حمزة،2007، مرجع سابق ذكره، ص58.

خاتمة:

السياسة النقدية هي مجموعة الإجراءات والأساليب التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود والإئتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد وهناك أهداف مختلفة تسعى السياسة النقدية لتحقيقها وذلك من خلال استخدامها لمختلف الأدوات، وقيامه بمختلف الوظائف.

إن السياسة النقدية كغيرها من السياسات لها آثار اجتماعية واقتصادية سلبية وايجابية تنعكس على السياسة الاقتصادية للبلاد حيث تستوجب فعالية السياسة النقدية توفر الشروط المناسبة والملائمة، كتوفر أسواق مالية ونقدية واسعة وتبرز هذه الفعالية أكثر من تحقيقها للتوازن الاقتصادي ومواجهة الضغوط التضخمية، على العكس من السياسة المالية التي تكون أكثر فعالية في مواجهة الركود الاقتصادي. وهناك استراتيجيات يستعملها البنك المركزي في تطبيق السياسة النقدية وتتمثل هذه الإستراتيجية في استخدام الأهداف النقدية واختبارها وذلك من خلال إستخدام مجموعة من الأدوات كسياسة السوق المفتوحة ومعدل إعادة الخصم.

الفصل الثالث:

الدراسة التطبيقية لبنك الجزائر

مقدمة:

إن الهدف الأساسي لأي دولة هو الوصول إلى حالة التوازن الاقتصادي الوطني، فتسعى بجهازها البنكي وهيأتها العمومية إلى تحقيق كل من التوازن النقدي عن طريق تحقيق التوازن في التدفقات النقدية السلعية وتكييف النظام البنكي مع التطورات الحاصلة مع الاقتصاد ككل، ومع كل مرحلة جديدة يصلها الاقتصاد الوطني. وقد أظهرت الدراسات أنه لا يمكن القيام بتنمية مهما كانت درجتها وطبيعتها ما لم يتوفر نظام للتمويل يتحكم في تقنيات العمل البنكي، ويخصص الموارد المالية المتاحة بشكل أفضل.

يعد السبب الرئيسي الذي أدى إلى المناداة بالاستقلالية للبنك المركزي هو عدم فعالية السياسة النقدية في بعض الدول في مكافحة التضخم، الأمر الذي جعل دولا عديدة متقدمة كانت أو نامية تعمل على منح بنوكها المركزية استقلالية أكبر خاصة في ظل العولمة الاقتصادية والمالية التي تستلزم تعاون السلطات النقدية المختلفة والتنسيق بينهما.

إن هذا الفصل ستتم معالجته في مبحثين:

- المبحث الأول: بنك الجزائر.
- المبحث الثاني: السياسة النقدية في الجزائر.

المبحث الأول: بنك الجزائر:

بدلت السلطات الجزائرية بعد الإستقلال مباشرة كل مافي وسعها لإسترجاع كامل سيادتها ومنها حق إصدار النقود وإنشاء عملة وطنية فباشرت بإنشاء البنك المركزي الجزائري سنة 1963 والدينار الجزائري سنة 1964.

المطلب الأول: هيكل النظام البنكي الجزائري:

الفرع الأول: هيكل النظام البنكي الجزائري قبل الإصلاحات الأساسية لسنة 1990:

نشأ النظام البنكي الجزائري كامتداد للنظام الفرنسي، إذ أنشأت أول مؤسسة بنكية في الجزائر بموجب القانون الصادر في 1843/07/19 لتكون بمثابة فرع لبنك فرنسا، ولقد بدأ هذا الفرع فعلا بإصدار النقود سنة 1948، ولكن سرعان ما توقف بسبب ثورة 28 فيفري من تلك السنة، ثم أنشأت الصرافة الوطنية للخصم والتي اقتصرت وظيفتها على الائتمان، إلا أنها لم تنجح بسبب قلة الودائع، ليقرر بعدها إنشاء بنك الجزائر سنة 1951 برأس مال قدره 3 ملايين فرنك. [1]

باعتبار أن البنك المركزي يمثل رمزا من رموز السيادة بادرت الجزائر بإنشاء البنك المركزي الجزائري في 1962/12/13 بموجب القانون 144 – 62 واستكمالا لهذه السيادة تم إنشاء الدينار كوحدة نقدية جزائرية، وذلك في1964/04/10، عوض الفرنك الفرنسي، ثم تم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية بتاريخ 7 ماي 1963 الذي تم تحويل إسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في سنة 1972، ليتم بعدها إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بتاريخ 10 أوت 1964 من أجل جمع المدخرات للعائلات والأفراد وابتداء من 1971 تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن بقرار من وزارة المالية.[2]

وقد قررت الحكومة الجزائرية تأميم جميع المؤسسات البنكية فأنشأت البنوك التالية:

1- البنك الوطني الجزائري BNA:

أنشئ هذا البنك بموجب الأمر رقم 66-187 بتاريخ 13 جوان 1966 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري و جاء ليحل محل البنوك التالية:

- القرض العقاري التونسي بتاريخ 01 جويلية 1966.
- القرض الصناعي والتجاري ادمج بتاريخ 01 جويلية 1967.
- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا ادمج بتاريخ 01 جانفي 1968.

---

[1] القزويني شاكر، 2008، ص49.
[2] حميدات محمود، 2005، ص129.

- بنك الخصم بمعسكر بتاريخ 05 ماي 1968.
- بنك باريس والأراضي المنخفضة بتاريخ 04 ماي 1968.

وقد أعتبر البنك الوطني الجزائري أداة للتخطيط المالي ودعامة للقطاع الإشتراكي والزراعي.[3]

2- القرض الشعبي الجزائري CPA:

أنشئ بتاريخ 29 ديسمبر 1966 بموجب القانون رقم 66-30 المعدل بالأمر 67-75 بتاريخ 11 ماي 1967، ليحل محل البنوك الشعبية التالية:

- القرض الشعبي للجزائر، وهران، قسنطينة وعنابة.
- الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي.
- شركة القروض المارسيلية في جوان 1968.
- الشركة الفرنسية للتسليف والبنك في سنة 1972.
- البنك المختلط (الجزائر – مصر) في جانفي 1968.

وتتمثل وظائفه في إقراض الحرفيين، قطاع السياحة والتعاونيات الغير فلاحية وبصفة عامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

3- البنك الخارجي الجزائري BEA:

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم رقم 67-204 بتاريخ 01 أكتوبر 1967، ومنذ هذا التاريخ تم إلغاء الرخص التي كانت تمنح للبنوك الأجنبية، وضم 05 بنوك أجنبية هي:

- القرض الليوني.
- الشركة العامة.
- قرض الشمال.
- البنك الصناعي للجزائر وحوض الشمال.
- باركليز بنك.

وتتمثل مهام البنك الخارجي الجزائري فيما يلي:

---

[3] خبابه عبد الله، 2008، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، ص183.

[1] لطرش الطاهر، 2005، ص189.

- منح اعتمادات عند الاستيراد وإعطاء ضمانات للمصدرين.
- وضع اتفاقات واعتمادات مع البنوك الأجنبية.
- يمارس كل العمليات المصرفية التقليدية.

وابتداء من سنة 1970 قررت السلطات السياسية إسناد مهمة التسيير والتحكم في العمليات المالية للمؤسسات العمومية إلى البنوك، أما في سنة 1978 فقد ترك النظام البنكي المجال للخزينة العمومية في تمويل الاستثمارات المخططة للقطاع العمومي مع إلغاء القرض البنكي المتوسط المدى.

4- بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR:

أنشئ بموجب المرسوم رقم 206-82 المؤرخ في 13 مارس 1982 برأسمال قدره 02 مليار دينار جزائري، وهو ناتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري وتتمثل وظائفه الأساسية في تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي، بالإضافة إلى الحرف التقليدية في الأرياف.

5- بنك التنمية المحلية BDL:

تأسس هذا البنك بتاريخ 30 أفريل 1983 بمرسوم رقم 85-85 برأسمال قدره نصف مليار دينار جزائري، ويعتبر هذا البنك بنك ودائع يقوم بخدمة الهيئات العامة المحلية بمنحها قروض متوسطة وطويلة الأجل.

الفرع الثاني: النظام البنكي الجزائري بعد سنة 1990:

سمح القانون المتعلق بالنقد والقرض بظهور مؤسسات نقدية جديدة مختلفة وخاصة لتدعم تلك الموجودة سابقا والمتمثلة فيما يلي:

1- بنك البركة:

تأسس هذا البنك في 06 ديسمبر 1990، عدة أشهر فقط بعد صدور قانون النقد والقرض، وهو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية سعودية حيث يمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي الذي يقع مقره في جدة، وقد تم توزيع حصص رأس المال بشكل يعطي للجانب الجزائري أغلبية بواقع 51% والجانب السعودي 49 %، وتخضع النشاطات البنكية التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية.

2- البنك الاتحادي:

البنك الاتحادي عبارة عن بنك خاص تم تأسيسه في ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وأجنبية، وترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة تتمحور على وجه الخصوص في جمع الادخار وتمويل العمليات الدولية كما يقوم بتقديم النصائح، الإرشادات والاستشارات المالية للزبائن. بالإضافة إلى هذا تم اعتماد أكثر من 20 بنكا ومؤسسة مالية بين القطاع الخاص المحلي والأجنبي، من ضمنها فروع البنوك التي تتميز بوزن معتبر على المستوى العربي أو الدولي مثل المؤسسة العربية المصرفية ABC (البحرين)، القرض الليوني crédit lyonnais (فرنسا)، ستي بنكciti bank (الو. م.أ) BNP Paribas

المطلب الثاني : هيكل بنك الجزائر وتنظيمه

عرف بنك الجزائر عدة تطورات مند الاستقلال وبالتحديد ابتداء من قانون 44/62 المؤرخ في 13ديسمبر 1962 والمتضمن إنشاء البنك المركزي الجزائري، ثم مرحلة الإصلاحات التي تم الشروع فيها ابتداء من سنة 1988 والتي مست القطاع البنكي، ثم تلاها قانون 10/90 والذي عدل وتمم بموجب الأمر 01/01 ثم الغي بالأمر 11/03. وهذا من أجل وضع صرامة ورقابة على المؤسسات البنكية والمالية وجعل البنك المركزي خاضعا لقانون خاص.

الفرع الأول: المحافظ ونوابه:

يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب، يعين جميعهم بموجب مرسوم رئاسي والمشرع لم يحدد عهدة المحافظ ونوابه على رأس إدارة بنك الجزائر، عكس ما كان عليه في قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض، حيث كانت المدة التي يشغلها المحافظ محدودة ب 6 سنوات و5 سنوات لكل واحد من نوابه وهي غير قابلة للتجديد إلا مرة واحدة.[1]

1- صلاحيات المحافظ ونوابه:

إن صلاحيات محافظ بنك الجزائر تستمد مباشرة من قانون النقد والقرض، بينما تدخل صلاحيات النواب ضمن صلاحيات المحافظ فهي غير محددة في القانون، وإنها تخضع لإرادة المحافظ.

- يدير المحافظ شؤون بنك الجزائر، كما يحق له اتخاذ جميع التدابير في إطار القانون.
- يوقع باسم بنك الجزائر جميع الإتفاقيات المتعلقة بالسندات المالية.
- يمثل بنك الجزائر لدى السلطات العمومية في الجزائر، البنوك المركزية الأجنبية ولدى الهيآت المالية الدولية.
- يرفع الدعاوى الفضائية ويدافع عنها ويتخذ جميع الإجراءات التحفظية التي يراها.
- ينظم مصالح بنك الجزائر ويحدد مهامها.
- يوظف أعوان بنك الجزائر وفقا للشروط المنصوص عليها في القانون الأساسي للمستخدمين ويعينهم في مناصبهم، يرقيهم ويعزلهم.

كما تجدر الإشارة أن صلاحيات نواب المحافظ يحددها المحافظ ويوضح سلطاتهم كما أن صلاحيات محافظ بنك الجزائر واسعة يمارسها دون قيد، إلا أنه قد يمارسها في بعض الحالات بموجب موافقة أو مشاركة جهة أخرى، وهي مجلس الإدارة.

2-حماية المحافظ ونوابه من التأثيرات:

بغية ضمان استقلالية بنك الجزائر من جهة، وحماية تشكيلة إدارة بنك الجزائر من الضغوطات من جهة ثانية خصهم المشرع بمجموعة من الامتيازات ومجموعة من الممنوعات تتمثل فيما يلي:

---

[1] المادة 13 من الأمر 11/03 المؤرخ في 2003/08/26 المتضمن قانون النقد والقرض (الجريدة الرسمية العدد52).

- يتقاضى المحافظ ونوابه أو ورثتهم إلا في حالة العزل بسبب خطأ فادح تعويضا عن انتهاء ممارسة وظيفتهم يساوي مرتب سنتين يتحمله بنك الجزائر.
- منع المحافظ ونوابه من أية عهدة انتخابية ومن كل وظيفة عمومية بالإضافة إلى عدم خضوعهم لقانون الوظيف العمومي.
- لا يمكن للمحافظ ونوابه أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة أو وظيفة أثناء عهدتهم ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع النقدي أو المالي.
- لا يمكن للمحافظ أو نوابه اقتراض أي مبلغ من أية مؤسسة جزائرية كانت أم أجنبية، ولا يمكن أن يقبل أي تعهد عليه توقيع أحدهم في محفظة بنك الجزائر ولا في محفظة أية مؤسسة عاملة في الجزائر.
- لا يجوز للمحافظ ونوابه خلال مدة سنتين بعد نهاية عهدتهم أن يسييروا أو يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو مراقبة بنك الجزائر أو شركة تسيطر عليها مثل هذه المؤسسة ولا يعملون كوكلاء أو مستشارين لمثل هذه المؤسسات أو الشركات.

3- حالات العزل:

لا يمكن عزل المحافظ ونوابه إلا في حالة الخطأ الجسيم، إلا أنهم قد يعزلون في حالة العجز الصحي الذي يمنعهم من ممارسة مهامهم بصفة عادية.

الفرع الثاني: مجلس الإدارة:

أنشئ مجلس الإدارة بموجب الأمر 01/01 المؤرخ في 27-02-2001 المعدل و المتمم للقانون 10/90، حيث كانت الوظيفة الإدارية والنقدية تمارس من طرف مجلس النقد والقرض ثم عدل وأصبحت الوظيفة الإدارية من اختصاص مجلس الإدارة بينما الوظيفة النقدية من اختصاص مجلس النقد والقرض.

1- تشكيلة مجلس الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة من:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ الثلاثة.
- ثلاث موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجال الاقتصادي والمالي.
- ثلاثة أعضاء مستخلفين، يستخلفون الأعضاء الثلاثة الدائمون في حالة غيابهم أو شغور وظائفهم

يستدعي المحافظ مجلس الإدارة ليرأسه ويحدد جدول أعمال دوراته كما يرأس الجلسة في غيابه نائبه.

– يجتمع مجلس الإدارة بناء على طلب رئيسه كلما دعت الضرورة إلى ذلك، كما يجتمع إذا طلب ثلاث أعضاء ذلك، ويصادق مجلس الإدارة على نظامه الداخلي، ويكون حضور أربعة أعضاء على الأقل ضروريا لعقد اجتماعاته، كما لا يجوز لأي عضو أن ينتدب من يمثله.

– تتخذ قرارات المجلس بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين وفي حلة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

2- سلطات مجلس الإدارة:

يمارس مجلس الإدارة السلطات التي كان يمارسها مجلس النقد والقرض كهيئة إدارية وتتمثل هذه السلطات فيما يلي:

- إجراء تداولات بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر، وكذا فتح الوكالات أو القروض أو إلغائها.
- الموافقة على القانون الأساسي للمستخدمين ونظام رواتب أعوان بنك الجزائر.
- تحديد ميزانية كل بنك كل سنة.
- الموافقة على مشروع التقرير الذي يرفقه باسمه إلى رئيس الجمهورية ... الخ.

الفرع الثالث: هيئة المراقبة:

هي هيئة مراقبة داخلية(مراجعة داخلية) تراقب كافة عمليات البنك ومصالحه لا سيما فيما يتعلق بالجوانب المالية والمحاسبية.

فهي تتكون من مراقبين اثنين يعينان بموجب مرسوم رئاسي ويشترط في هذين المراقبين تمتعهما بمعارف كبيرة لا سيما في مجال المالية والمحاسبة المتصلة بالبنوك المركزية تؤهلهما لأداء مهمتهما وتنهى مهامهما بنفس الطريقة التي تم تعيينهما بها مع الإشارة إلى أن القانون لم يحدد المدة التي يعين فيها المراقبان.

1- حدود الرقابة:

يقوم المراقبان بحراسة عامة تشمل جميع مصالح بنك الجزائر وجميع العمليات التي يقوم بها كما يمارسان حراسة خاصة على مركزية المخاطر وتنظيم السوق النقدي.

يمكن أن يجري المراقبان معا أو كل على حدى عمليات التدقيق والمراقبة التي يريانها مجدية، كما يحضران أوراق مجلس الإدارة بصوت استشاري، ويطلعان المجلس على نتائج المراقبة التي اجرياها. وإذا رفض مجلس الإدارة اقتراحاتهما وملاحظاتهما، يجوز لهما طلب تدوينها في سجل المداولات اطلاع الوزير المكلف بالمالية على ذلك.

الفرع الرابع: مجلس النقد والقرض:

يعتبر مجلس النقد والقرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض، فبعدما كان يمارس وظيفتين الأولى إدارية – وظيفة مجلس الإدارة – والثانية تتعلق بالسياسة النقدية طبقا لقانون

10/90 جاء الأمر 01/01 الذي منح الوظيفة الإدارية لمجلس الإدارة واحتفظ مجلس النقد والقرض بالوظيفة النقدية.

1- تشكيلة مجلس النقد والقرض وطريقة عمله:

يتكون مجلس النقد والقرض من:[1]

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر.
- شخصيتان تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الاقتصادية والنقدية. حيث يتم تعيينهما عضوين في المجلس بموجب مرسوم رئاسي، كما يتداولان ويمارسان التصويت داخل المجلس بحرية كاملة.

إن كل تشكيلة مجلس النقد والقرض تعين بمرسوم رئاسي، وهذا ما يمنحها أكبر قدر من الاستقلالية. أما حالات عزل الأعضاء فلم يحدد القانون حالات عزل الأعضاء والمدة التي يتم تعيينهم فيها.

يرأس مجلس النقد والقرض محافظ بنك الجزائر ويحدد جدول أعماله، ويتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

يعقد المجلس (04) أربع دورات عادية في السنة على الأقل، ويمكن أن يستدعي إلى الانعقاد كلما دعت الضرورة إلى ذلك بمبادرة من رئيسه أو عضوين منه حيث يقترحون في هذه الحالة جدول أعمال المجلس ويستلزم عقد اجتماعاته حضور (06) من أعضائه على الأقل، ولا يمكن لأي مستشار أن يمنح تفويضا لتمثيله في المجلس.

2- صلاحيات مجلس النقد والقرض:

إن قانون النقد والقرض 11/03 اعتبر المجلس سلطة نقدية لها عدة صلاحيات منها ما يمارس بصفة مستقلة عن أي جهة وتتمثل في:

- إصدار النقود.
- تحديد السياسة العامة، والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها.
- شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية.
- شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية.
- تنظيم سوق القرض.
- يحدد قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية مع الزبائن (مركزية المخاطر).

الفرع الخامس: اللجنة المصرفية:

تتمثل مهمة اللجنة المصرفية فيما يلي:[1]

- مراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها ومن خلال إجراء معاينات ميدانية على مستوى هذه المؤسسات وفي حال اكتشاف أي إخلال في هذه الأحكام تقدم

---

[1] المادة 58 من الأمر 11/03.

[1] حسين رحيم، 2008، ص84.

اللجنة تحذيرا للبنك أو المؤسسات المالية المخلة، وإذا ما لاحظت تجاهلا لتحذيرها يحق لها إصدار عقوبات حسب درجة المخالفة، وتتمثل العقوبات في: انذار، توبيخ، منع من ممارسة بعض العمليات، توقيف مؤقت وسحب الاعتماد، كما يمكن للجنة فرض غرامة مالية على المؤسسة المخلة (تحصلها الخزينة العمومية) شرط أن لا يتجاوز مقدار هذه الغرامة رأس المال الأدنى المطلوب توفيره من هذه المؤسسة.

1- تشكيلة اللجنة المصرفية :

تتكون اللجنة المصرفية من:

- المحافظ رئيسا.
- ثلاث أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال البنكي، المالي والمحاسبي.
- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا يختارهما رئيس هذه المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.

يتم تعيين أعضاء اللجنة المصرفية بموجب مرسوم رئاسي لمدة (05) خمس سنوات.حيث تتخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا. إن اللجنة المصرفية هي هيئة مستقلة عن هيكل بنك الجزائر، فهي بمثابة جهاز رقابة مساعد لبنك الجزائر.

المطلب الثالث: أهداف بنك الجزائر:

حدد قانون النقد والقرض مجالات عمل بنك الجزائر وأهدافه في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها للنمو السريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، وعليه تتمثل أهداف بنك الجزائر فيمايلي:

الفرع الأول: تحقيق نمو سريع للاقتصاد:

يعمل بنك الجزائر بصفته مؤسسة ذات طابع عمومي يمثل السلطة النقدية في اتخاذ كافة الإجراءات المناسبة والضرورية الكفيلة بتسريع وتيرة النمو الاقتصادي الوطني، حيث كان هدفه في إطار قانون 90-10 يتمثل في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية.[1]

الفرع الثاني: استقرار الائتمان :

إن استقرار الائتمان له ارتباط وثيق بمعدلات التضخم الذي يؤدي إلى ارتفاع مستويات الأسعار وانخفاض قيمة العملة الوطنية وهو ما يؤدي إلى تآكل الاستثمارات مما يفقدها والاقتصاد الوطني قدرته على التوازن. [2]

---

[1] قانون النقد والقرض.

[2] العيادي أحمد صبحي، ، ص182.

الفرع الثالث: استقرار المستوى العام للأسعار:

تعتبر مكافحة التضخم وتحقيق أدنى مستويات مطلوبة له من أهم أهداف بنك الجزائر، خاصة أنه يمثل السلطة النقدية التي تقع على عاتقها مراقبة الكتلة النقدية المتداولة والتحكم فيها وفق الظروف الاقتصادية وتحقيق التوازن بين حجم الناتج من السلع الخدمات ووسائل الدفع المتاحة للجمهور والمتداولة في السوق.

المطلب الرابع: وظائف بنك الجزائر:

استعاد بنك الجزائر في إطار إصلاح النظام النقدي مكانته كمركز لهذا النظام، ودوره في مراقبة عمله إلى جانب الوظائف التقليدية التي يؤديها البنك المركزي كإصدار النقود وكبنك للبنوك من خلال علاقته التقليدية مع البنوك التجارية وكبنك للحكومة من خلال علاقته مع الخزينة، وفيما يلي أهم وظائف بنك الجزائر:

الفرع الأول: إصدار النقود:

يعود امتياز إصدار النقود في كامل التراب الوطني إلى البنك المركزي الذي فوضته الدولة، ويشمل مفهوم النقود هنا الأوراق النقدية والقطع المعدنية. كما يقوم بنك الجزائر وعن طريق التنظيم بتعريف الأشكال التي تأخذها الوحدات النقدية خاصة ما يرتبط بحجمها وقيمتها.[3]

إن بنك الجزائر هو المسؤول عن إصدار النقود، والتي تعتبر التزاما عليه، وفق آلية يتم بموجبها استلام إحدى عناصر الأصول التالية أو كلها. التي تعتبر حق من حقوقه والمتمثلة في:

- ذهب وعملات أجنبية حرة التداول.
- سندات مصدرة من الخزينة الجزائري.
- مستندات مقبولة تحت نظام الأمانة.

إن حجم الإصدار النقدي يتم في النهاية وفق النظرة التقديرية للبنك المركزي حول الوضع العام الاقتصادي والنقدي، كما يأخذ بعين الاعتبار في هذا المجال كل العناصر التي يمكن أن تؤثر على وضع السيولة العامة مثل سرعة التداول النقدي وقدرة البنوك التجارية على توسيع هذه السيولة من خلال إصدارها للنقود الكتابية.[1]

الفرع الثاني: وضع السياسة النقدية:

يراقب البنك المركزي حجم التداول لأنه يؤثر على مظاهر هامة من النشاط الاقتصادي ويتضح ذلك من خلال الدور الجديد الذي يقوم به وعلاقته مع الخزينة العامة، حيث أبعدت هذه الأخيرة من نظام التمويل بحيث يمكنها الاستفادة فقط من 10 % كحد أقصى من الإيرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة

---

[3] لطرش الطاهر، 2005، ص211.

[1] قانون النقد والقرض المادة 59.

في السنة المالية السابقة، ولا تتجاوز مدة التسبيقات 24 يوم متتالية أو غير متتالية خلال سنة و تسديدها قبل نهايتها.[2]

الفرع الثالث: التدخل في السوق النقدية:

يقوم البنك المركزي بدور المنظم و المسير للسوق النقدية، ويتدخل في هذا السوق بصفة عامة عندما يفوق طلب بعض المتدخلين على النقود المركزية العرض الذي يقترحه المتدخلون الآخرون من هذه النقود

ويستطيع أن يتحكم في هذا السوق عندما تكون فيه شح في عرض النقود المركزية، حيث يسمح له ذلك بتوجيه السوق في الاتجاه الذي يراه مناسبا.

تتراوح مدة تداول السيولة بين المتدخلين في السوق النقدية ما بين 24 ساعة وسنتين. وتتم هذه التداولات بواسطة أحد الأشكال التالية:

- شراء أو بيع نهائي لسندات عامة أو خاصة أو أي شئ آخر يتمتع بقبول الأطراف المعنية.
- بواسطة اتفاقيات شراء لمدة 24 ساعة، أو لأجل أو لإشعار، تتم على سندات عامة أو خاصة أو شئ آخر يتمتع بقبول الأطراف المعنية.
- بواسطة عمليات قرض وتوظيفات تكون مضمونة أو غير مضمون.

ويتم تنسيق العمليات في السوق النقدية بين المتدخلين العارضين والمتدخلين الطالبين للأموال بواسطة سماسرة أو وسطاء. حيث يلعب بنك الجزائر دور الوسيط أو السمسار في الجزائر بصفة مؤقتة.

الفرع الرابع: علاقة بنك الجزائر بالبنوك التجارية:

تحدد العلاقة بين بنك الجزائر والبنوك في ظل قواعد قانون أفريل 1990 من خلال مبدأين تقليديين هما: البنك المركزي هو بنك البنوك وهو الملجأ الأخير للإقراض، وإذا كانت الخاصية الأولى يستمدها من خلال تحكمه في تطورات السيولة، فهو يستمد الخاصية الثانية من كونه معهدا للإصدار، أي أنه يعتبر المصدر الأصلي للسيولة، حيث يتحكم في إعادة تمويل البنوك.

الفرع الخامس: علاقة البنك المركزي بالخزينة العمومية:

تتمثل المهمة التقليدية للخزينة العمومية في تنفيذ الإيرادات والنفقات لميزانية الدولة في إطار قانون المالية السنوي وهو بذلك لا يتمتع بشخصية معنوية مستقلة بل يعتبر مرفقا عاما من مرافق الدولة. لقد أدخل قانون النقد والقرض نمطا جديدا لتنظيم العلاقة بين بنك الجزائر والخزينة العمومية. حيث بدأ تعريف العلاقة الجديدة بإبعاد الخزينة أولا عن مركز نظام التمويل وإعادة البنك المركزي إلى قمة النظام النقدي.وعلى هذا الأساس فإن القروض التي يمكن أن تستفيد منها الخزينة قد تم تحديدها، وتشير المادة 78 من قانون النقد والقرض إلى أن الخزينة يمكن أن تستفيد من تسبيقات البنك المركزي خلال سنة مالية

[2] عبد اللاوي مفيد، 2007، ص118.

معينة في حدود 10% فقط كحد أقصى من الإيرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة في السنة المالية السابق

ويجب أن لا تتجاوز مدة هذه التسبيقات 240 يوم متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة وينبغي تسديدها قبل انقضاء هذه السنة.كما يمكن أن يتدخل البنك المركزي في السوق النقدي ليجري عمليات بيع أو شراء على سندات عامة تستحق في أقل من ستة أشهر، ولا يجوز أن يتعدى المبلغ الإجمالي لهذه العمليات 20% من الإيرادات العادية للدولة المسجلة في ميزانية السنة المالية السابقة .[1] ويمكن للبنك المركزي دائما لأن يبقي لدى مركز الصكوك البريدية أي مبلغ يراه ضروريا لتسوية حاجاته المتوقعة. ويجوز للخزينة استعمال هذه الأموال على أن تكون جاهزة حالما يطلبها.

المبحث الثاني: السياسة النقدية في الجزائر:

لقد شهدت السياسة النقدية في الجزائر عدة تطورات منذ الاستقلال سنة 1962 حتى الثمانينات حيث لجأت السلطات النقدية إلى عدة اتفاقيات مع مؤسسات النقد الدولية منذ نهاية الثمانينات إلى غاية التسعينات من أجل تحقيق السياسة النقدية.

المطلب الأول: السياسة النقدية في ظل الاقتصاد الاشتراكي:

الفرع الأول: طبيعة النقود في الاقتصاد الجزائري:

خلال هذه الفترة كانت النقود في الجزائر عبارة عن أداة تعامل فقط، ولم تكن أداة استراتيجية من أجل التحكم في التنمية الاقتصادية. فبالرغم من أنها منذ الاستقلال اعتبرت النقود كمعلم من معالم السيادة الوطنية فأنشأت لذلك وحدة نقدية وطنية " الدينار الجزائري " بموجب المادة رقم 02 من القانون رقم 111 –64 الصادر بتاريخ 04 أفريل 1964 وتم تأميم البنوك في إطار حماية الاقتصاد الوطني وتفادي النتائج السلبية للتداول النقدي الأجنبي، وقد بدأت مرحلة جديدة بعد الإصلاح المالي والنقدي سنة 1970، فالنقود لم تعد أداة لتكوين رأس المال، بل أصبحت وسيلة للتداول.

الفرع الثاني: عرض النقود في الاقتصاد الجزائري:

قبل الإصلاح النقدي والمالي سنة 1986 كانت الخزينة العامة هي المصدر الرئيسي لإصدار وتسيير العملة الوطنية عوض البنك المركزي، فالجزائر انتهجت التسيير الاقتصادي المركزي المشابه لدول أوروبا الاشتراكية، وهو المشكل الحقيقي الذي اعترض الجزائر التي أرادت تحقيق تنمية اقتصادية شاملة وسريعة في كل القطاعات، الأمر الذي أدى بها في كثير من الأحيان إلى الاعتماد في تمويل الاستثمارات على المزيد من الإصدار النقدي، الأمر لذي نتج عنه عدم التوازن بين الكتلة النقدية وعجز القطاعات الاقتصادية.

تطور الكتلة النقدية:

---

[1] قانون النقد والقرض، المادة77.

تحتوي الكتلة النقدية على جميع وسائل الدفع الفورية التي بحوزة الأعوان الإقتصاديين داخل التراب الوطني، الكتلة النقدية في الجزائر عرفت ارتفاعا مذهلا حيث انتقلت من 4.8 مليار دينار إلى 223.86 مليار دينار هذا في الفترة الممتدة بين 1964-1985 والجدول التالي يوضح تطور الكتلة النقدية في الجزائر.

الجدول رقم(1): تطور نمو الكتلة النقدية:

المراحل	متوسط نمو الكتلة النقدية
1960-1971	%17
1972-1978	%25.4
1979-1986	%15.1

المصدر : بلعزوز بن علي، 2008، ص201 .

و الجدول الموالي يوضح الزيادة المتوسطة السنوية لكل عنصر من هذه العناصر.

الجدول رقم(2): الزيادة المتوسطة السنوية لعناصر الكتلة النقدية:

عناصر الكتلة النقدية	الزيادة المتوسطة السنوية	الفترة
النقود الورقية	%17.83	ما بين سنة 1964-1985
النقود الكتابية	%22.20	ما بين سنة 1964-1985
أشباه النقود	%29.00	ما بين سنة 1964-1985
مجموع الكتلة النقدية	%20.43	ما بين سنة 1964-1985

المصدر : بلعزوز بن علي،2008، ص168.

وعليه فقد ظهر تطور الكتلة النقدية خلال هذه الفترة كما يوضحها الجدول الموالي:

الجدول رقم(3): تطور الكتلة النقدية:

المرحلة / عناصر الكتلة النقدية	المرحلة الأولى 64-71	المرحلة الثانية 72-78	المرحلة الثالثة79-85
النقود الورقية	%40.0	%40.3	%37.9
النقود الكتابية	%52.3	%53.0	%53.2
أشباه النقود	%07.7	%06.7	%08.9
المجموع	%100	%100	%100

المصدر: بلعزوز بن علي،2008، ص 168.

المطلب الثاني : السياسة النقدية في ظل الإصلاحات الاقتصادية:

عرف الاقتصاد الجزائري خلال الثمانينيات العديد من المشاكل الاقتصادية أهمها انخفاض معدلات النمو وزيادة حجم التضخم وغيرها من المشاكل، مما دفع بالدولة الجزائرية إلى تصحيح هذه الاختلالات عن طريق اللجوء إلى كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي لإبرام مجموعة من الاتفاقيات. يمكن تقسيم هذه الاتفاقيات إلى مرحلتين أساسيتين هما:

الفرع الأول: برنامج الاستعداد الائتماني الأول (1989-1991):

دخلت الجزائر في مفاوضات مع مؤسسات النقد الدولية للحصول على القروض والمساعدات فوقعت على اتفاقيتين:

- الأولى في 31 مارس1989.
- الثانية في3 جوان 1991.

وكان الاتفاق يهدف إلى منح قروض و مساعدات من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي ضمن شروط من بينها ما يلي:

- مراقبة توسع الكتلة النقدية بالحد من التدفق النقدي وتقليص حجم الموازنة العامة.
- تحرير الأسعار وتجميد الأجور وتطبيق أسعار فائدة موجبة.
- الحد من التضخم.
- تخفيض قيمة الدينار.
- تحرير التجارة الخارجية، والسماح بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية.
- إلغاء عجز الميزانية.
- إصلاح المنظومة الضريبية والجمركية.

الفرع الثاني: برنامج التعديل الهيكلي (1994-1998):

بعد فشل الاتفاقيتين السابقتين مع مؤسسات النقد الدولية وتحت ضغط الأزمة الاقتصادية، المالية والأمنية، كانت السلطات الجزائرية مرغمة بالرجوع مرة ثالثة إلى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي لإبرام اتفاقية في إطار برنامج الاتفاق الموسع أو ما يسمى برنامج التعديل الهيكلي ويمتد على مرحلتين:

- مرحلة التثبيت الهيكلي من 22 ماي 1994 إلى 21 ماي 1995.
- مرحلة برنامج التعديل الهيكلي من 22 ماي 1995 إلى 21 ماي 1998.

وعلى إثر هذه الاتفاقية تحصلت الجزائر على قروض ومساعدات مشروطة بالإضافة إلى إعادة جدولة ديونها الخارجية مع نادي باريس ونادي لندن. ولقد عرف برنامج التعديل الهيكلي نتائج يمكن وصفها

بالمقبولة على مستوى مؤشرات التوازن الاقتصادي الكلي، بالإضافة إلى إعادة تفعيل السياسة النقدية كوسيلة ضبط نقدي واقتصادي وكسياسة لإدارة الطلب، وقد سجل في هذا الشأن المؤشرات التالية:

- ارتفاع احتياطي الصرف من 1.1 مليار دولار سنة 1994 إلى 7 مليار دولار سنة 1998.
- ارتفاع المديونية الخارجية من 29.49 مليار دولار سنة 1994 إلى 30.47 مليار دولار سنة 1998.
- تحسن ملحوظ في موارد الدولة من العملة الصعبة خلال عامي 1996و1997 بحوالي 13.7 مليار دولار.
- انخفاض معدل التضخم من 29% سنة1994 إلى 05% سنة 1998.
- انخفاض معدل إعادة الخصم من 15% سنة 1994 إلى 9.5% سنة 1998.
- ارتفاع في نمو الكتلة النقدية سنة 1998 بنسبة 19 %، في حين بلغت نسبة النمو 10.5% سنة 1995.

و الجدول التالي يبين أهم مؤشرات التوازن النقدي خلال 1993-2000.

الجدول رقم(4): أهم مؤشرات التوازن النقدي:

الوحدة : مليار دولار أمريكي

	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
	-2.2	-0.9	3.9	4	1.1	4.5	3.2	2.4
	627	724	800	920	10.82	1288	1468	1659
	1189	1487	2003	2565	27.80	2810	3215	4079
	11.5	15.0	14.0	13.0	11.0	9.5	8.5	6.0
	25.9	29.0	29.8	18.7	5.7	5.0	2.6	0.3
	-	8.9	10.2	13.2	13.8	10.1	13.1	21.6

	22.5	36	47.6	54.7	57.6	58.8	66.6	75.3
	2.2	1.1	2.3	4.5	8.3	7	4.7	12.5
	82.2	47.1	38.8	30.9	30.3	47.5	39.1	19.8
	25.7	29.5	31.6	33.7	31.2	30.5	28.3	25.3
	–	16.3	17.6	21.7	19.5	12.9	17.9	28.5
	–	9.2	10.4	9.1	8.1	8.6	8.9	9.3

المصدر: بلعزوز بن علي،2008، ص 219.

المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية في الجزائر:

نظرا للاختلالات التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري، فإن السياسة النقدية تعتبر أداة هامة بيد السلطات النقدية لتحقيق استقرار الأسعار، تحقيق النمو، مكافحة البطالة، توازن ميزان المدفوعات وغيرها من الأهداف.

الفرع الأول: استقرار الأسعار ومكافحة التضخم:

مع إصدار قانون النقد والقرض في 1990 بدأ اعتبار الأسعار متغيرا في الاقتصاد، ولم يكن استقرار الأسعار ومكافحة التضخم يشكل في الجزائر أي أولوية للسلطات ما عدا بعض التصريحات بالإشارة إلى ارتفاع الأسعار، حيث كان الانشغال الأساسي آنذاك هو تصنيع البلاد، فالتضخم لا يؤثر إلا من خلال تدهور القوة الشرائية. وفي أوائل التسعينيات أقدمت السلطات على تخفيض قيمة العملة الوطنية التي أدت إلى تزايد معدلات التضخم، بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الواردات وتكلفة خدمة الديون الخارجية، فارتفع بذلك عجز الميزانية وخسائر المؤسسات العامة، وقد تم تمويل هذه الاختلالات من خلال إصدار نقدي جديد أدى إلى ارتفاع معدل التضخم، وتم رفع معدل إعادة الخصم ابتداء من22ماي1990 إلى 10.5 % بعد أن كان 7%، وهذا من شأنه أن يقلل من القروض المقدمة من البنوك التجارية نظرا لارتفاع تكلفة التمويل.

لكن بفضل تطبيق برنامج الاستقرار الاقتصادي أفريل 1994-مارس1995 تم التحكم في معدل التضخم حتى وصل إلى 2.64 في1999 حيث بلغت الكتلة النقدية 1468 مليار دينار جزائري مقابل 1287 مليار دينار في نهاية 1998 أي بنسبة نمو قدرها 14% ويؤكد هذا التراجع في النمو النقدي الرجوع إلى حالة الاستقرار الكلي بما فيها استقرار الأسعار.

الفرع الثاني: تحقيق النمو الاقتصادي:

بدأ عمل السياسة النقدية مع بداية التسعينيات حيث كان معل نمو الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط سلبيا (-0.5%) في فترة الثمانينيات، ولكنه أصبح موجبا منذ 1995 إذ بلغ متوسطه 3.4%، حيث تعتبر هذه المرحلة انتقالية إلى نمو حقيقي، وقد تأثر نمو الناتج الداخلي الخام بالصدمات الخارجية كالتقلبات

الجوية بالنسبة للفلاحة وتقلبات أسعار النفط مما يجعل سير وتطور القطاعات مرتبط بقدرات الاستيراد التي تتأثر بالصدمات الخارجية، والجدول التالي يوضح معدل نمو الناتج المحلي بالأسعار الثابتة.

الجدول رقم(5): معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة %

السنوات	1995	1998	1999	2000
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بأسعار ثابتة	3.8	501	3.3	3.8

المصدر: مفتاح صالح، 2003، ص 267.

الفرع الثالث: مكافحة البطالة:

تمر مكافحة البطالة عبر إنعاش الاستثمار والنمو وخلق مناصب شغل للشباب وقبل بداية استعمال السياسة النقدية كان معدل البطالة في الجزائر 10% وانتقل بعد استعمالها إلى 25%، وفي غياب الإنعاش الاقتصادي تم وضع ترتيبات مؤقتة تدعم التشغيل لتدارك هذه الأوضاع حيث كانت عاجزة عن تلبية الطلب الإضافي على مناصب الشغل الذي يتقدم به حوالي 250 ألف إلى 300 ألف شخص سنويا، والجدول التالي يوضح تطور معدل البطالة والبطالين.

الجدول رقم(6): تطور معدل البطالة وعدد البطالين خلال الفترة 1990-2002:

السنوات	عدد البطالين (مليون)	معدل البطالة
1990	1.15	19.7.
1991	1.26	21.1
1992	1.52	23.8
1993	1.51	23.15
1994	1.66	24.36
1995	2.12	28.10

1996	2.18	27.09
1997	2.04	26.41
1998	2.33	43
1999	2.56	32
2000	2.15	28
2001	2.09	27.30
2002	2.50	28

المصدر: دراوسي مسعود، 2005،ص254.

من الترتيبات المتخذة لمكافحة البطالة في الجزائر تم الشروع في أربعة برامج تسمى ترقية الشغل وكل منها موجه إلى فئة أو عدة فئات من البطالين وهي:

- التشغيل المأجور بمبادرة محلية.
- الأشغال ذات المنفعة وذات الكثافة العالية من اليد العاملة.
- عقود التشغيل المسبق.
- برنامج المساعدة على إنشاء مقاولات صغرى.

الفرع الرابع: تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:

تلعب السياسة النقدية دورا مهما في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات من خلال العمل على رفع سعر الفائدة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية للتحرك إلى داخل البلد واتباع نظام صرف أجنبي مناسب يؤدي إلى تشجيع الصادرات والحد من الواردات.

ولقد كانت الجزائر تتمتع بفائض مالي بفضل ارتفاع أسعار النفط حتى منتصف الثمانينيات لكن الانخفاض الشديد لأسعار النفط في سنة 1986 أظهر عدة اختلالات اقتصادية محلية وانخفضت قيمة الصادرات النفطية بمقدار النصف بين سنتي 1985 و1986، فلجأت السلطات إلى فرض قيود على الاستيراد مما أدى إلى انخفاض الواردات بنسبة 43% في الفترة ما بين 1985 و1987. وفي عام 1991 بدأت أسعار النفط في الانخفاض مرة أخرى واتسم ميزان المدفوعات بالاختلال وخلالها قامت السلطات بإجراءات عديدة لتحقيق إصلاحات اقتصادية في بداية 1994 بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي على برنامج شامل لإعادة جدولة الديون في أفريل 1994، بالإضافة إلى اتفاق آخر يخص تحسين وضعية ميزان المدفوعات والبحث عن التوازنات الخارجية مما أجبر السلطات العمومية على خفض قيمة الدينار بنسبة 7.3% في مارس 1994 وبنسبة 40.17 في أفريل من نفس السنة. وكانت حصيلة الحساب الجاري لميزان المدفوعات في 1995 رصيد سالب بـــ (-1902) مليون دولار مقابل (-1820) في سنة 1994.
و الجدول التالي يوضح تطور وضعية ميزان المدفوعات في الفترة ما بين 1993 – 1995.

الجدول رقم(7): تطور وضعية ميزان المدفوعات:

الوحدة : مليون دولار أمريكي.

بيان	**1993**	**1994**	**1995**
رصيد حساب جاري	**360**	**-1820**	**-1902**

الصادرات	**10262**	**8899**	**10288**
الواردات	**8206**	**9158**	**10100**
خدمات بدون عوامل إضافية	**-1336**	**-1241**	**-1320**
مداخيل رأس المال الصافي	**-1945**	**-1720**	**-2080**
تحويلات صافية	**1586**	**-1400**	**1310**
رصيد حساب رأس مال	**-60**	**-2550**	**-1340**
استثمارات صافية	**-2**	**0**	**0**
قروض متوسطة و طويلة صافية	**-676**	**-2550**	**-1340**
تعديلات	**618**	**0**	**0**
رصيد ميزان المدفوعات	**301 0**	**-4370**	**-6242**
إعادة جدولة الديون		**4490**	**4780**

المصدر: مفتاح صالح، 2003،ص 273.

المطلب الرابع: أدوات السياسة النقدية:

يستعمل بنك الجزائر وسائل وأدوات لتسيير الكتلة النقدية بهدف التحكم في مستوى نموها تتمثل في الرقابة الكمية والنوعية على إعادة تمويل البنوك التجارية من البنك المركزي، ومن بين هذه الأدوات مايلي:

الفرع الأول: إعادة الخصم:

1- آلية إعادة الخصم وإجراءاتها:

يحدد بنك الجزائر السياسة النقدية كل ثلاثي لكل البنوك كما يلي:

- السقف الإجمالي لإعادة التمويل لكل بنك وهو المبلغ الإجمالي الذي يتضمن سقفا لإعادة الخصم لكل مؤسسة قرض، ويتم تحديد هذا السقف كل ثلاثة أشهر بالاعتماد على استعمال بنوك السيولة.
- سقف إعادة السندات العمومية.
- يكون سقف إعادة الخصم داخل إجمالي السقف لإعادة التمويل، حيث أن جزء من القروض غير قابل لإعادة الخصم، ويمكنها أن تقدم إلى إعادة التمويل عن طريق الأمانات. وبعد ذلك يستطيع بنك الجزائر أن يؤثر سلبا أو إيجابا على قرارات البنوك التجارية في التوسع في الائتمان أو تقليصه.

2- إجراءات إعادة الخصم:

يقوم بنك الجزائر بعدة إجراءات في عملية إعادة الخصم حتى تكون متطابقة مع قانون النقد والقرض 10/90 وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

أ – تحديد الحصص: وفق مجموعة من المعايير منها:

- الودائع الجارية للمؤسسات الخاصة والعائلات وكذا الودائع لأجل.
- مستحقات مجمدة.
- التدفق الصافي للقروض.

ب- ملفات إعادة الخصم: يتكون ملف إعادة الخصم من مجموعة الأوراق التجارية أو القروض المماثلة وهي:

- الأوراق التجارية الممثلة للمعاملات التجارية بالجزائر.
- الأوراق التجاري لتعبئة المستحقات المتعلقة بالعمليات في الخارج.
- الأوراق التجارية لإعادة التمويل الممثلة لقروض الشركات لقروض الخزينة.
- الأوراق التجارية العمومية ذات اجل قصير وطويل.

وكانت وزارة المالية المسؤولة عن تحديد معدل إعادة الخصم إلى غاية 1983 وانطلاقا من هذا التاريخ فقد تولى بنك الجزائر تحديد ذلك، والجدول التالي يوضح تطور معدلات إعادة الخصم.

جدول رقم(8): تطور معدلات إعادة الخصم:

تاريخ التطبيق	نهاية تاريخ التطبيق	معدل الخصم
من 1972/01/01	إلى 1986/09/30	%2.75
من 1986/10/01	إلى 1989/05/01	%5.0

من 1989/05/02	إلى 1990/05/21	%7.0
من 1990/05/22	إلى 1991/09/30	%10.5
من 1991/10/01	إلى 1994/04/09	%11.5
من 1994/04/10	إلى 1995/08/01	%15.0
من 1995/08/02	إلى 1996/08/27	%14.0
من 1996/08/28	على 1997/04/20	%13.0
من 1997/04/21	إلى 1997/06/28	%12.0
من 1997/06/29	إلى 1997/11/17	%12.0
من 1997/11/18	إلى 1998/02/08	%11.0
من 1998/02/09	إلى 1999/09/08	%9.5
من 1999/09/09	إلى 2000/01/26	%8.5
من 2000/01/27	إلى 2000/10/21	%7.5
من 2000/10/22	إلى 2002/01/19	%6.0
من 2000/01/20	إلى يومنا هذا	%5.5

المصدر: مصلحة الصندوق بوكالة بنك الجزائر بميلة.

الفرع الثاني: الاحتياطي الإجباري:

تطبيقا للمادة 93 من قانون النقد والقرض رقم 10/90 الصادر في 01 أفريل 1990 المتعلق بقانون النقد والقرض التي تنص على أن الاحتياطي الإلزامي يجب أن لا يتعدى مبدئيا 28%وهذا من أجل تحكم أكبر في سيولة البنوك التجارية والمؤسسات المالية من قبل بنك الجزائر حسب الظروف الاقتصادية السائدة.

إن تشكيل الاحتياطات يطبق على مجموع الودائع بالدينار مهما كانت طبيعتها للبنوك والمؤسسات المالية. وتمتد فترة تكوين الاحتياطات من اليوم الخامس عشر إلى اليوم الرابع عشر من الشهر الموالي وترسل البنوك والمؤسسات المالية إلى بنك الجزائر في اليوم العاشر الذي يلي نهاية فترة تكوين الاحتياطات تصريحا بودائع الشهر الموافق لبداية فترة تكوين الاحتياطات المعينة حسب التعليمة رقم**32/91** وحدد معدل الاحتياطات بـــ 2.5 % وتتكون الاحتياطات على فترات شهرية على أساس عناصر الشهر الجاري من بداية فترة تكوين الاحتياطات المعنية.

خاتمة:

شهد النظام المصرفي الجزائري العديد من الإصلاحات منذ الاستقلال، لينتهي به المطاف بإصلاح 1990 وصدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي حمل العديد من المحاور من بينها استرجاع

البنك المركزي الجزائري لسلطته واستقلاليته الكاملة في الرقابة الإشراف على الجهاز المصرفي وإنهاء احتكار البنوك العمومية للسوق المصرفية في الجزائر، وقد ظل هذا القانون ساري المفعول إلى أن صدر الأمر 11/03 سنة 2003 المتعلق بالنقد والقرض عقب مجموعة من الأحداث التي عرفها الجهاز المصرفي الجزائري. ومن خلال تتبعنا للسياسة النقدية في الجزائر نستنتج أن السياسة النقدية أصبحت أكثر فعالية بع الإصلاحات التي جاء بها قانون النقد والقرض فيما يخص حجم النقد المتداول واستقرار الأسعار، وهذا بعد إعادة تفعيل دور بنك الجزائر في قيادة السياسة النقدية.

الخاتمة العامة

بعد التطرق إلى موضوع البنك المركزي الذي يعتبر مؤسسة حكومية تتولى العمليات النقدية والتمويلية المركزية الهامة للحكومة بوسائل مختلفة ومتعددة فمن خلال إدارتها يؤثر هذا الأخير في المؤسسات النقدية، وذلك بهدف دعم ومساندة السياسات الاقتصادية للحكومة. فالبنك المركزي يقوم بإدارة الجهاز النقدي للدولة بصفته أعلى سلطة نقدية في الدولة ويشكل مركزا محوريا في النظام البنكي والنقدي.

تمثل السياسة النقدية مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من النقود، الائتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد، بما يتفق وتحقيق مجموعة أهداف السياسة الاقتصادية، كما أن بنك الجزائر يحتل مكانة هامة في النظام البنكي الجزائري وقد مر هذا النظام بعدة مراحل وقام بعدة إصلاحات أهمها صدور قانون النقد والقرض الذي أعاد الاعتبار لبنك الجزائر والسياسة النقدية في الجزائر.

نتائج الدراسة النظرية:

بعد استعراضنا لمختلف جوانب الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية:

- البنك المركزي مركز النظام النقدي والبنكي، مهمته تنظيم الجانب النقدي والبنكي، توجيهه، مراقبته والإشراف عليه، كما يعتبر البنك المركزي بنكا للبنوك، فهو يمثل الملجأ الأخير لإعادة التمويل والرقيب على نشاطاتها وعملياتها.

- السياسة النقدية من أهم السياسات الاقتصادية، تهدف إلى ضمان توازن النشاط الاقتصادي على المدى القصير والمتوسط، فهي تسعى إلى تحقيق أهدافها عن طريق أدوات مختلفة مباشرة وغير مباشرة.

- يستخدم البنك المركزي مجموعة من آليات الرقابة النقدية تتمثل في آلية سياسة احتياطي الإجباري وإعادة الخصم والسوق المفتوحة.

نتائج الدراسة التطبيقية:

لقد اتضح من خلال دراسة بنك الجزائر مايلي:

- يقع بنك الجزائر في قمة النظام البنكي ويعتبر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

- لقد أقر مجلس النقد والقرض مسؤولية بنك الجزائر في وضع سياسة النقدية، الإشراف على تنفيذها واتخاذ مختلف التدابير والإجراءات المناسبة.

توصيات الدراسة:

نرى أن لكل دولة خصوصياتها ومميزاتها، لذل لا يمكن الاعتقاد أن ما نجح في بلد لا بد أن ينجح في غيرها، وذلك لإختلاف أساليب التأثير على فعالية السياسة النقدية التي تتطلب توفير بعض الشروط منها :

- توسيع السوق النقدية وتطويرها عن طريق التنويع في استعمال أدوات السياسة النقدية.
- اعتماد سياسة استقلالية البنك المركزي ، وعدم خضوعه لضغوط من أية جهة مهما كانت مكانتها في الدولة، ليتمكن من ممارسة السياسة النقدية وفقا لما يراه مناسبا، على اعتبار أنه أعلى سلطة نقدية في البلاد.
- توجيه الإئتمان بفعالية نحو الأنشطة الاقتصادية وذلك باستعمال أدوات السياسة النقدية كتأطير القروض والإقناع الأدبي فيما يخص الأدوات النوعية، وتخفيض سعر إعادة الخصم ومحاولة ضبط الكتلة النقدية.
- المساهمة في التكتلات الاقتصادية، والبحث عن قنوات جديدة تسمح بتنشيط وإنعاش القطاع البنكي.

آفاق الدراسة:

رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا للنظر في كل ما هو موجود وكل جزء بالتفصيل نظرا لشساعة الموضوع، إلا أننا نرى أن موضوعنا هذا يمكن أن يساهم ولو بالقليل في إثراء المكتبة، وأن يكون تمهيدا لمواضيع يمكنها أن تكون إشكاليات لأبحاث أخرى.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1. الكتب:

- إفلاح حسن الحسيني آخرون، 2008، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الرابعة.

- الجنابي هيل عجمي جميل، 2009، النقود والمصارف والنظرية والتطبيق، دار وائل للنشر والتوزيع الأردن.

- الحلاق سعيد سامي وآخرون، 2010، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوي للنشر والتوزيع الأردن.

- الدوري زكرياء وآخرون، 2006، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوي العلمية للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الرابعة.

- العيادي أحمد صبحي، 2010، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن.

- الغولي محمد أسامة، 2000، أساسيات اقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي، بيروت.

- القريشي مدحت، 2007، التنمية إقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر والتوزيع الأردن.

- القزويني شاكر، 2008، محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة.

- الوادي محمود حسين، 2010، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.

- آنس البكري وآخرون، بدون سنة نشر،النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع الأردن.

- بخراز يعدل فريدة، 2008، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر الطبعة الرابعة.

- بلعزوزبن على، 2008، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،الطبعة الثالثة.

- حداد أكرم، 2009، النقود والمصارف، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية.

- حميدات محمود، 2005، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

- خبابه عبد الله، 2008، الإقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر.

- خريوش حسين علي وآخرون، 2010، أسواق المالية مفاهيم وتطبيقات، دار زهران للنشر والتوزيع الأردن.

- رحيم حسين، 2006، النقد والسياسة النقدية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن.

- رحيم حسين، 2008، الإقتصاد المصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر.

- زياد رمضان وآخرون، 2006، الإتجاهات المعاصرة في إدراة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الثالثة.

- سوزي عدلي ناشد، 2008، مقدمة في الإقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان.

- شقيري نوري موسى وآخرون، 2009، مؤسسات مالية محلية ودولية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.

- صالح مفتاح، 2005، النقود والسياسة النقدية، دار الفجر للنشر، مصر.

- عبد الرحيم حسن أحمد، 2008، إقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر.

- عبد الله الطاهر وآخرون، 2006، النقود والبنوك، مركز يزيد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية.

- فليح حسين خلف، 2006، النقود والبنوك، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن.

- فليح حسين خلف، 2006، الأسواق المالية النقدية، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن.

- لطرش الطاهر، 2005، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر.

- ماهر كنج شكري وآخرون، 2004، المالية الدولية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن.

- متولي عبد القادر، 2010، إقتصاديات النقود والبنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.

- محمود إبراهيم نور وآخرون، 2009، المؤسسات المالية المحلية والدولية، دار المسيرة، الأردن.

- هوشيار معروف، 2009، الإستثمارات والأسواق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن.

2. المذكرات والأطروحات:

- البحري عبد الله، 2005، أثر العولمة على فعالية السياسة النقدية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر.

- دراوسي مسعود، 2006، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الإقتصادي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر.

- شودار حمزة، 2007، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة سطيف الجزائر.

- مفتاح صالح، 2003، النقود والسياسة النقدية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر.

3. القوانين والمراسيم:

- قانون النقد والقرض10/90 الصادر في 14 أفريل1990.

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1	تطور نمو الكتلة النقدية	54
2	الزيادة المتوسطة السنوية لعناصر الكتلة النقدية	54
3	تطور الكتلة النقدية	55
4	مؤشرات التوازن النقدي	57
5	معدل نمو الناتج المحلي	58
6	تطور معدل البطالة وعدد البطالين	59
7	تطور وضعية ميزان المدفوعات	60
8	تطور معدلات إعادة الخصم	62

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	وظائف البنك المركزي	18
2	آلية تأثير سياسة الإحتياطي الإجباري على العرض النقدي	38
3	آلية تأثير سياسة معدل إعادة الخصم	39
4	آلية تأثير السوق المفتوحة	40

فهرس العناوين

الفهرس

المقدمة العامة

الفصل الأول: عموميات البنوك المركزية 1

مقدمة الفصل الأول 2

المبحث الأول:ماهية البنوك المركزية 3

المطلب الأول: تعريف وخصائص البنوك المركزية 3

المطلب الثاني: نشأة البنوك المركزية 4

المطلب الثالث: أهداف البنوك المركزية 6

المطلب الرابع: استقلالية البنوك المركزية 7

المبحث الثاني: وظائف البنوك المركزية 11

المطلب الأول: إصدار النقود 11

المطلب الثاني: الرقابة على الإئتمان 13

المطلب الثالث: بنك الحكومة ومستشارها المالي 16

المطلب الرابع: بنك البنوك 17

خاتمة الفصل الأول 19

الفصل الثاني: السوق والسياسة النقدية وآساليب الضبط النقدي 20

مقدمة الفصل الثاني 21

المبحث الأول:الأسوق النقدية 22

المطلب الأول: تعريف وخصائص الأسوق النقدية 22

المطلب الثاني: أدوات التعامل في الأسوق النقدية 23

المطلب الثالث: هيكل الأسوق النقدية 26

المطلب الرابع: المشاركون في الأسوق النقدية 26

المبحث الثاني: السياسة النقدية 27

المطلب الأول: تعريف السياسة النقدية 27

المطلب الثاني: أهداف السياسة النقدية 28

المطلب الثالث: أدوات السياسة النقدية 29

المطلب الرابع: أنواع السياسة النقدية 35

المبحث الثالث: آساليب الضبط النقدي 36

المطلب الأول: تعريف وخصائص الضبط النقدي 36

المطلب الثاني: أهداف الضبط النقدي 36

المطلب الثالث: مراحل الضبط النقدي 37

المطلب الرابع: آليات الضبط النقدي 38

خاتمة الفصل الثاني..... 41

الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية لبنك الجزائر.....42

مقدمة الفصل الثالث 43

المبحث الأول : ماهية بنك الجزائر 44

المطلب الأول: هيكل النظام البنكي الجزائري 44

المطلب الثاني: هيكل بنك الجزائروتنظيمه 46

المطلب الثالث: أهداف بنك الجزائر 51

المطلب الرابع: وظائف بنك الجزائر 51

المبحث الثاني: السياسة النقدية في الجزائر 53

المطلب الأول: السياسة النقدية في ظل الإقتصاد الإشتراكي 53

المطلب الثاني: السياسة النقدية في ظل إصلاحات اقتصادية مع مؤسسات النقد الدولية 55

المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية في الجزائر 57

المطلب الرابع: أدوات السياسة النقدية في الجزائر 60

خاتمة الفصل الثالث.....63

الخاتمة العامة 64

قائمة المراجع 67

قائمة الجداول والأشكال.....71

الفهرس.....73